سلسلة نصوص تراثية للباحثين (٤٦٢)

سألت الشافعي

من الكتب المسندة والتراجم

د/ يوسف بن محمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

١. "٧٦٧- (أخبرنا) : أنسُ بنُ عِيَاضٍ، عن مُوسى بن عُقْبَةَ، عن نافعٍ، عن ابن عُمَرَ:
-أنّهُ أهَلَّ منْ بَيْتِ المقدِسِ (ورد هذا الحديث في الموطأ بلفظ ايليا مكان بيت المقدس والمعروف من الأحاديث السابقة أن مهل الشام الجحفة وأيليا قبلها قال الشافعي اجتمع رأي عمر وعلي على أن أتم العمرة أن يحرم الرجل من دويرة أهله لأن ذلك أزيد في الإحرام قال الربيع **سألت الشافعي** عن الإهلال من وراء الميقات: فقال حسن فقلت ما الحجة فيه؟ قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمرأنه أهل من أيليا فالمحظور هو تجاوز المواقيت بغير إحرام أما سبقها به فهو جائز) .." (١)

٢. "٥٢٥ - حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي بَوْلِ الرَّضِيعِ: «يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ» قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**، عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَالْمَاءَانِ جَمِيعًا وَاحِدٌ» قَالَ: لِأَنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَبَوْلَ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «فَهِمْتَ؟» أَوْ قَالَ: «لَقِنْتَ؟» قَالَ، قُلْتُ: لَا. قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَمَّا خَلَقَ آدَمَ، خُلِقَتْ حَوَّاءُ مِنْ ضِلْعِهِ الْقَصِيرِ، فَصَارَ بَوْلُ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَصَارَ بَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ. قَالَ، قَالَ لِي: فَهِمْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ لِي: نَفَعَكَ اللَّهُ بِهِ

Kصحيح." (٢)

٣. "أخبرني روح بن الفرج، قال: سمعت الحسن بن الصباح الزعفراني، يقول: " **سألت الشافعي** عن القراءة عند القبر فقال: لا بأس به "." (٣)

---

(١) مسند الشافعي - ترتيب السندي، الشافعي ١/٢٩٤

(٢) سنن ابن ماجه، ابن ماجه ١/١٧٤

(٣) القراءة عند القبور لأبي بكر بن الخلال، أبو بكر الخلال ص/٨٩

٤. "أخبرني روح بن الفرج، قال: سمعت الحسن بن الصباح الزعفراني، يقول: **سألت الشافعي** عن القراءة، عند القبور؟ فقال: لا بأس به "." (١)

٥. "٤٩- و [عن أبي عبد الله محمد بن يوسف، عن محمد بن يعقوب بن الفرجي] ، عن أبي ثور أنه قال:

-[٨٨]-

((**سألت الشافعي** عن قطع السدر؟ فقال: لا بأس به، قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: اغسله بماء وسدر.

وقال أبو ثور: لا بأس به)) .

قلت:

ذهب أحمد بن حنبل إلى كراهة قطع السدر ففي ((علل الخلال)) عنه قال:

((أكره قطع السدر، ومن قطعه لم ير ما يحب في العاجل. قيل له: إن ابن عيينة يقول: إنما نهي عن قطع سدر الحرم.

[فقال أحمد: روى فيه شيئا أو] برأيه؟ [قالوا: برأيه] . فقال أحمد: لم يبلغه الحديث)) .

قلت:

والحديث المشار إليه هو ما رواه عبد الله بن موسى، أخبرنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن الزبير، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

((من قطع سدرة صب الله له العذاب فوق رأسه صبا)) .

ورواه ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن حبشي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

-[٨٩]-

((من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار)) .

والحديث لو ثبت كان القطع محرما على القطع، وإن لم يثبت فالقول ما قال الإمام الشافعي والله أعلم.." (٢)

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، أبو بكر الخلال ص/٨٩

(٢) مناقب الشافعي للأبري، الآبُري ص/٨٧

٦. "١٣٠٧ – أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ إِجَازَةً، قَالَ: ثنا ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِصَامَ بْنَ الْفَضْلِ، سَمِعْتُ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سِتَّةٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ.» فَذَكَرَ الْمُكَذِّبَ بِالْقَدَرِ، فَقُلْتُ لَهُ: مِنَ الْقَدَرِيَّةُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، هُمُ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ الْمَعَاصِيَ حَتَّى تَكُونَ، قَالَ الْمُزَنِيُّ: هَذَا عِنْدِي كُفْرٌ." (١)

٧. "٣٣٣ – أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُزَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُؤَمَّلِ وَالْمَخْزُومِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ قَالَ: «لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّى حَدَّثَ فِيهِمُ الْمُوَلَّدُونَ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ فَقَالُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» .

٣٣٤ – قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: وَقَدْ رُوِّينَا هَذَا عَنْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ –[١٨٨]–.

٣٣٥ – أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّمَّاكِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ.

٣٣٦ – أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ زِيَادٍ الْفَقِيهَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمَيْمُونِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الْقِيَاسِ فَقَالَ: عِنْدَ الضَّرُورَاتِ.." (٢)

٨. "١٨١٧٥ – أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْعَدُوِّ يَأْبَقُ إِلَيْهِمُ الْعَبْدُ، أَوْ يَشْرُدُ إِلَيْهِمُ الْبَعِيرُ، أَوْ يُغِيرُونَ فَيَنَالُونَهُمَا أَوْ يُمْلِكُونَهُمَا أَسْهُمًا؟ قَالَ: «لَا»

١٨١٧٦ – فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَجَاءَ أَصْحَابُهُمَا قَبْلَ أَنْ يَقْتَسِمَا؟ فَقَالَ: هُمَا لِصَاحِبِهِمَا

١٨١٧٧ – فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَقَعَا فِي الْمَقَاسِمِ؟ فَقَالَ: قَدِ اخْتَلَفَ فِيهِمَا الْمُفْتُونَ: فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ:

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي ٤/٧٧٩

(٢) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ١/١٨٧

هُمَا قَبْلَ الْمَقَاسِمِ وَبَعْدَهَا سَوَاءٌ لِصَاحِبِهِمَا وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُمَا لِصَاحِبِهِمَا قَبْلَ الْمَقَاسِمِ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْمَقَاسِمُ وَصَارَا فِي سَهْمِ رَجُلٍ فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِمَا وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: صَاحِبُهُمَا أَحَقُّ بِهِمَا مَا لَمْ يَقْسِمْهَا، فَإِذَا قُسِمَا فَصَاحِبُهُمَا أَحَقُّ بِهِمَا بِالْقِيمَةِ -[٢٨١]-

١٨١٧٨ - قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَدِلَالَةُ السُّنَّةِ فِيمَا أَرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، مَعَ مَنْ قَالَ: هُوَ لِمَالِكِهِ قَبْلَ الْقَسْمِ وَبَعْدَهُ، فَأَمَّا الْقِيَاسُ فَمَعَهُ لَا شَكَّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

١٨١٧٩ - فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَاذْكُرِ السُّنَّةَ فِيهِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ: سُبِيَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتِ النَّاقَةُ قَدْ أُصِيبَتْ قَبْلَهَا

١٨١٨٠ - قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَأَنَّهُ يَعْنِي نَاقَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ آخِرَ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: فَكَانَتْ تَكُونُ فِيهِمْ، وَكَانُوا يَجِيئُونَ بِالنَّعَمِ إِلَيْهِمْ، فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتِ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا أَتَتْ بَعِيرًا مِنْهَا فَمَسَّتْهُ رَغَا فَتَتْرُكُهُ، حَتَّى أَتَتْ تِلْكَ النَّاقَةَ فَمَسَّتْهَا فَلَمْ تُرْغِ، وَهِيَ نَاقَةٌ هَدِرَةٌ، فَقَعَدَتْ فِي عَجُزِهَا ثُمَّ صَاحَتْ بِهَا فَانْطَلَقَتْ، فَطُلِبَتْ مِنْ لَيْلَتِهَا فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهَا، فَجَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا إِنْ أَنْجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فَلَمَّا قَدِمَتْ عَرَفُوا النَّاقَةَ وَقَالُوا: نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ جَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا تَنْحَرِيهَا حَتَّى يُؤْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ فُلَانَةَ قَدْ جَاءَتْ عَلَى نَاقَتِكَ، وَأَنَّهَا قَدْ جَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ بِئْسَمَا جَزَتْهَا، إِنْ أَنْجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ» ، أَوْ قَالَ: «ابْنُ آدَمَ» -[٢٨٢]- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، فَذَكَرُوا هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَاللَّفْظِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ." (١)

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٢٨٠/١٣

٩. "١٩٣٤٣ - قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي سُنَنِ حَرْمَلَةَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْعَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اسْتَرْقَى وَاكْتَوَى» -[١٢١]- أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَتِيقِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ

١٩٣٤٤ - وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي قُمَاشٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنِ اسْتَرْقَى، أَوِ اكْتَوَى فَلَمْ يَتَوَكَّلْ»

١٩٣٤٥ - قَالَ أَحْمَدُ: وَهَذَا نَظِيرُ مَا رُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» ، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»

١٩٣٤٦ - قَالَ أَحْمَدُ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ تَرْغِيبًا فِي التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَطْعِ الْقُلُوبِ عَنِ الْأَسْبَابِ الَّتِي كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَرْجُونَ مِنْهَا الشِّفَاءَ دُونَ مَنْ جَعَلَهَا أَسْبَابًا لَهَا، فَإِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ لَا يَرْجُو الشِّفَاءَ إِلَّا مِنْهُ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهُ سَبَبًا لِلشِّفَاءِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَصْنَعْ فِيهِ الشِّفَاءَ لَمْ يَصْنَعِ السَّبَبُ شَيْئًا، لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ فَقَدْ

١٩٣٤٧ - رُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ حَجَّامٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ -[١٢٢]- تُوَافِقُ دَاءً، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ»

١٩٣٤٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بَعَثَ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا، ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ»

١٩٣٤٩ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»

١٩٣٥٠ - وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الرُّقَى: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ»

١٩٣٥١ - وَقَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً» -[١٢٣]-

١٩٣٥٢ - وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ»

١٩٣٥٣ - وَقَالُوا فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ دَوَاءً غَيْرَ وَاحِدٍ وَهُوَ الْهَرَمُ»

١٩٣٥٤ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَرُقًى نَسْتَرْقِيهَا، وَأَتْقَاءً نَتَّقِيهَا، هَلْ يَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ»

١٩٣٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الرُّقْيَةِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يَرْقِيَ الرَّجُلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا يُعْرَفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، قُلْتُ: أَيَرْقِي أَهْلُ الْكِتَابِ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا رَقُوا بِمَا يُعْرَفُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: غَيْرُ حُجَّةٍ، فَأَمَّا رِوَايَةُ صَاحِبِنَا وَصَاحِبِكَ، فَإِنَّ مَالِكًا، أَخْبَرَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَشْتَكِي، وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ " -[١٢٤]-

١٩٣٥٦ - قَالَ أَحْمَدُ: قَدْ ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ السُّنَنِ أَسَانِيدَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَمَا لَمْ نُشِرْ إِلَيْهِ مِمَّا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنْ بَعْضِ ذَلِكَ،

١٩٣٥٧ - وَفِيمَا ذَكَرْنَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ شِرْكٌ، أَوِ اسْتَعْمَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ

عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ إِضَافَةِ الشِّفَاءِ إِلَيْهِ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوِ اكْتَوَى قَبْلَ وُقُوعِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ." (١)

١٠. "٣١٨٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**: أَيَقْرَأُ أَحَدٌ خَلْفَ أُمِّ الْقُرْآنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ شَيْءٍ؟ -[٣٩٥]- فَقَالَ: أُحِبُّ ذَلِكَ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيهِ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: سَمِعَ قَيْسَ بْنَ الْحَارِثِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ،

٣١٨٧ - أَنَّهُ: " قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، وَسُورَةً سُورَةً مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثِيَابِي لَتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨] "

٣١٨٨ - قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، لَمَّا سَمِعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَعَلَى غَيْرِ هَذَا، حَتَّى سَمِعْتُ بِهَذَا فَأَخَذْتُ بِهِ." (٢)

١١. "٥٤٤٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الْوِتْرِ أَيَجُوزُ أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ بِوَاحِدَةٍ لَيْسَ قَبْلَهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَالَّذِي أَخْتَارُ أَنْ أُصَلِّيَ عَشَرَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَمَا الْحُجَّةُ فِي أَنَّ الْوِتْرَ يَجُوزُ بِوَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ: الْحُجَّةُ فِيهِ: السُّنَّةُ وَالْآثَارُ:

٥٤٤١ - فَذَكَرَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ -[٥٤]-

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ١٤/١٢٠

(٢) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٢/٣٩٤

، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ." (١)

١٢. "٦٤٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**: بِأَيِّ شَيْءٍ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِي الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِالْجُمُعَةِ، وَاخْتَارَ فِي الثَّانِيَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ، وَلَوْ قَرَأَ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ، أَوْ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، كَانَ حَسَنًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا كُلِّهَا

٦٤٤٢ - قَالَ أَحْمَدُ: وَثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَادَ قَالَ: «وَكَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةُ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ»." (٢)

١٣. "بَابُ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ

٩٢٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: حَسَنَةٌ أَسْتَحْسِنُهَا، وَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا بَعْدَ الْحَجِّ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦] ، وَلِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ» ، وَلِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَ إِحْرَامَهُ عُمْرَةً "

٩٢٥٦ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْتَمِرَ أَعْتَمِرُ قَبْلَ الْحَجِّ وَأُهْدِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ أَنْ أَعْتَمِرَ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ»

٩٢٥٧ - قَالَ الرَّبِيعُ، فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَإِنَّا نَكْرَهُ الْعُمْرَةَ قَبْلَ الْحَجِّ؟ قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقَدْ كَرِهْتُمْ مَا رَوَيْتُمْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَا أُحِبُّهُ مِنْهَا، وَمَا رَوَيْتُمْ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،» فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ "، فَلِمَ كَرِهْتُمْ

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٥٣/٤

(٢) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٣٥٥/٤

مَا رُوِيَ -[٥٠]- أَنَّهُ فُعِلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ابْنُ عُمَرَ اسْتَحْسَنَهُ، وَمَا أَذِنَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ التَّمَتُّعِ؟ إِنَّ هَذِهِ لَسُوءُ الِاخْتِيَارِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

٩٢٥٨ - قَالَ أَحْمَدُ: قَدْ رُوِّينَا عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا " أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، إِلَّا لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ أَمْرَ أَهْلِ الشِّرْكِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ، وَمَنْ دَانَ دِينَهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ، وَعَفَا الْأَثَرْ، وَدَخَلَ صَفَرْ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ، وَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ "

٩٢٥٩ - قَالَ الشَّافِعِيُّ: «يَجُوزُ أَنْ يُهِلَّ الرَّجُلُ بِعُمْرَةٍ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، وَأَيَّامَ مِنًى، وَغَيْرِهَا مِنَ السَّنَةِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ حَاجًّا، وَلَمْ يَطْمَعْ بِإِدْرَاكِ الْحَجِّ، قَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ، فَأَدْخَلَتِ الْحَجَّ عَلَى الْعُمْرَةِ، فَوَافَتْ عَرَفَةَ، وَمِنًى حَاجَّةً مُعْتَمِرَةً، وَالْعُمْرَةُ لَهَا مُتَقَدِّمَةٌ» ،

٩٢٦٠ - وَقَدْ أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ، وَأَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَا أَهَلَّا بِالْحَجِّ أَنْ يَطُوفَ، وَيَسْعَى، وَيَحْلِقَ، أَوْ يُقَصِّرَ، وَيُحِلَّ -[٥١]-،

٩٢٦١ - فَهَذَا عَمَلُ عُمْرَةٍ إِنْ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَإِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ حُرْمَةً لَأَوْلَاهَا أَنْ يُنْسَكَ فِيهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ." (١)

١٤. "٩٣٦١ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ: «حَسَنٌ غَيْرُ مَكْرُوهٍ، وَقَدْ فُعِلَ ذَلِكَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

٩٣٦٢ - وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الْإِفْرَادَ؛ لِأَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ غَيْرَ كَرَاهَةِ التَّمَتُّعِ، وَلَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ فِعْلُ التَّمَتُّعِ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُونَ مَكْرُوهًا» ،

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٤٩/٧

٩٣٦٣ – فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ مَا الْحُجَّةُ فِيمَا ذَكَرْتَ؟ فَقَالَ: الْأَحَادِيثُ الثَّابِتَةُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، ثُمَّ قَدْ حَدَّثَنَا مَالِكٌ بِبَعْضِهَا." (١)

١٥. "٩٤٤٤ – أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ فِي كِتَابِ " اخْتِلَافِ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**، عَنِ الْإِهْلَالِ مِنْ وَرَاءِ الْمِيقَاتِ، فَقَالَ: «حَسَنٌ» ، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيهِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ «أَهَلَّ مِنْ إِيلِيَاءَ»

٩٤٤٥ – قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِذَا كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ وَأَهَلَّ مِنْ إِيلِيَاءَ، وَإِنَّمَا رَوَى عَطَاءٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ -[١٠٤]- قَالَ: «يَسْتَمْتِعُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ وَثِيَابِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مِيقَاتَهُ» . أَخْبَرَنَا بِهِ مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَحْظُرْ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ وَرَائِهِ، وَلَكِنَّهُ أَمَرَ أَنْ لَا يُجَاوِزَهُ حَاجٌّ، وَلَا مُعْتَمِرٌ، إِلَّا بِإِحْرَامٍ

٩٤٤٦ – قَالَ: فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ يُهِلَّ أَحَدٌ مِنْ وَرَاءِ الْمِيقَاتِ قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَكَيْفَ كَرِهْتُمْ مَا اخْتَارَ ابْنُ عُمَرَ لِنَفْسِهِ؟ وَقَالَهُ مَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: إِتْمَامُ الْعُمْرَةِ أَنْ تُحْرِمَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ." (٢)

١٦. "٩٦٣٤ – أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**: " أَيُخَمِّرُ الْمُحْرِمُ وَجْهَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَا يُخَمِّرُ رَأْسَهُ "،

٩٦٣٥ – فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: إِنَّا نَكْرَهُ تَخْمِيرَ الْوَجْهِ لِلْمُحْرِمِ، وَيَكْرَهُهُ صَاحِبُنَا يَعْنِي مَالِكًا، وَيَرْوِي فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا فَوْقَ الذَّقْنِ مِنَ الرَّأْسِ، فَلَا يُخَمِّرُهُ الْمُحْرِمُ

٩٦٣٦ – قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ «رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُغَطِّي وَجْهَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ»." (٣)

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٨٠/٧

(٢) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ١٠٣/٧

(٣) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ١٥٤/٧

١٧. "١٠٨٨٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ**: هَلْ يَشْتَرِي السَّبْعَةُ جَزُورًا فَيَنْحَرُونَهَا عَنْ هَدْيٍ إِحْصَارٍ أَوْ تَمَتُّعٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: وَمَا الْخَيْرُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ،

١٠٨٩٠ - أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ»

١٠٨٩١ - قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِذَا نَحَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ بَدَنَةً عَنْ سَبْعَةٍ، وَبَقَرَةً عَنْ سَبْعَةٍ فَالْعِلْمُ يُحِيطُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ بُيُوتَاتٍ شَتَّى لَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَاحِدٍ،

١٠٨٩٢ - ثُمَّ سَاقَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ قَالَ: كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ عِنْدَكَ لَا تُخَالِفُوهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ." (١)

١٨. "١١١١٨ - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي بِذَهَبٍ إِلَى دَارِ الضَّرْبِ، فَيُعْطِيهَا الضَّرَّابَ بِدَنَانِيرَ مَضْرُوبَةٍ، وَيَزِيدُهُ عَلَى وَزْنِهَا، قَالَ: هُوَ الرِّبَا بِعَيْنِهِ الْمُعَجَّلُ،

١١١١٩ - قُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا»." (٢)

١٩. "١٢١٦٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَمَّنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا؟ فَقَالَ: «إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلمَوَاتِ مَالِكٌ، فَمَنْ أَحْيَاهُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ لَهُ دُونَ غَيْرِهِ، وَلَا أُبَالِي أَعْطَاهُ إِيَّاهُ السُّلْطَانُ أَوْ لَمْ يُعْطِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ، وَعَطَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ يَتِمَّ لِمَنْ أَعْطَاهُ مِنْ عَطَاءِ السُّلْطَانِ» .

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٥١٨/٧

(٢) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٥٩/٨

١٢١٦٩ - قُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيمَا قُلْتَ؟

١٢١٧٠ - قَالَ: مَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ." (١)

٢٠. "٢٠٨٩٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْفَضْلِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنِي حَمَلُ بْنُ عَمْرٍو الْعَدْلُ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ فُورَكٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ الرَّمْلِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ لِي: "كَلَامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ " ، قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ بِالْمَخْلُوقِ ، فَمَا هُوَ عِنْدَكَ؟ قَالَ: "كَافِرٌ " ، فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: مَنْ لَقِيتَ مِنْ أُسْتَاذِيكَ قَالُوا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: " مَا لَقِيتُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا قَالَ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَهُمْ "." (٢)

٢١. "١٨٢٨٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ يَقْسِمُونَ الدَّارَ وَيَمْلِكُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ عَلَى ذَلِكَ الْقَسْمِ ، وَيُسْلِمُونَ ثُمَّ يُرِيدُ بَعْضُهُمْ أَنْ يَنْقُضَ ذَلِكَ الْقَسْمَ وَيَقْسِمَهُ عَلَى قَسْمِ الْأَمْوَالِ فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ. فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: الِاسْتِدْلَالُ بِمَعْنَى الْإِجْمَاعِ وَالسُّنَّةِ ، فَذَكَرَ مَا لَا يُؤَاخَذُونَ بِهِ مِنْ قَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَغَصْبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، ثُمَّ قَالَ: مَعَ أَنَّهُ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ لَمْ تُقْسَمْ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْإِسْلَامِ " قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَنَحْنُ نَرْوِي فِيهِ حَدِيثًا أَثْبَتَ مِنْ هَذَا ، بَلَغَنِي بِمِثْلِ مَعْنَاهُ. قَالَ الشَّيْخُ: وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَا:." (٣)

٢٢. "١٩٦٠٢ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنبأ الرَّبِيعُ، قَالَ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ الرُّقْيَةِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَرْقِيَ الرَّجُلُ بِكِتَابِ اللهِ وَمَا يَعْرِفُ مِنْ ذِكْرِ اللهِ. فَقُلْتُ: أَيَرْقِي أَهْلُ الْكِتَابِ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ، إِذَا رَقَوْا بِمَا يُعْرَفُ مِنْ كِتَابِ اللهِ -[٥٨٨]- وَذِكْرِ اللهِ. فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: غَيْرُ حُجَّةٍ، وَأَمَّا رِوَايَةُ صَاحِبِنَا وَصَاحِبِكَ فَإِنَّ مَالِكًا أَخْبَرَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَشْتَكِي ،

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٧/٩

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ٣٤٨/١٠

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ٢٠٥/٩

وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا ، قَالَ: ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللهِ. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالْأَخْبَارُ فِيمَا رَقَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُقِيَ بِهِ ، وَفِيمَا تَدَاوَى بِهِ وَأَمَرَ بِالتَّدَاوِي بِهِ كَثِيرَةٌ قَدْ أَخْرَجْتُ بَعْضَ مَا وَرَدَ فِي الرُّقَى فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ." (١)

٢٣. "٥٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْفَضْلِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنِي حَمَكُ بْنُ عَمْرٍو الْعَدْلُ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَوْرَشٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ الرَّمْلِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ بِالْمَخْلُوقِ فَمَا هُوَ عِنْدَكَ؟ قَالَ لِي: كَافِرٌ قَالَ: وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا لَقِيتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَعْنِي مِنْ أَسَاتِذَتِهِ إِلَّا قَالَ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ إِنَّهُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ." (٢)

٢٤. "٢٤٨ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أبنا الزبير بن عبد الواحد قال: سمعت أبا بكر بن زياد الفقيه يقول: سمعت الميموني يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول سألت الشافعي عن القياس فقال: عند الضرورات." (٣)

٢٥. "٥ - حدثنا أبو القاسم بن الطوسي، حدثنا تاج الإسلام، حدثنا أبو بكر الطريثيثي، قثنا القاضي هناد، حدثنا أبو النجود زيد بن عدي بن محمد الحافظ، قثنا أبو بكر محمد بن علي بن عبد العزيز المصري ، بآمد، قثنا القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن الحسن الشافعي، قثنا القاضي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب، قثنا القاضي إسماعيل بن إسحاق، قثنا القاضي محمد بن سلمة، قثنا القاضي مالك بن أنس الأصبحي، قثنا القاضي ربيعة، قثنا القاضي شريح، أنبا علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شموا النرجس، ولو في اليوم مرة، ولو في الشهر مرة، ولو في السنة مرة، ولو في الدهر مرة؛ فإن في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص، لا يقطعها إلا شم النرجس»

حدثنا أبو القاسم بن الطوسي، وسألته عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، قال: حدثنا تاج الإسلام، وسألته عن سنه؟ قال لي: أقبل على شأنك، قال: حدثنا الطريثيثي، وسألته عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، قثنا القاضي هناد بن إبراهيم رحمه الله، وسألته عن سنه؟ فقال لي: أقبل على

(١) السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ٩/٥٨٧

(٢) الأسماء والصفات للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ١/٦١٣

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ص/٢٠٤

شأنك، قال: سألت أبا الفضل محمد بن أحمد الجارودي عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا بكر محمد بن عدي بن زحر المنقري البصري عن سنه، فقال لي: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا أيوب الرياسي عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا إسماعيل الترمذي عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، فإني سألت الشافعي عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، فإني سألت مالك بن أنس عن سنه؟ فقال لي: أقبل على شأنك، ثم قال: ليس من المروءة أن يخبر الرجل بسنه.." (١)

٢٦. "حدثنا محمد بن العباس المخلص أنبأنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي رضي الله عنه عن صفات من صفات الله تعالى فقال حرام على العقول أن تمثل الله تعالى وعلى الأوهام أن تحده وعلى الظنون أن تقطع وعلى النفوس أن تفكر وعلى الضمائر أن تعمق وعلى الخواطر أن تحيط وعلى العقول أن تعقل إلا ما وصف به نفسه في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم

٣٥ – وقال يونس بن عبد الأعلى سمعت أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي يقول وقد سئل عن صفات الله تعالى وما يؤمن به فقال لله تعالى أسماء وصفات جاء بها كتابه وأخبر بها نبيه صلى الله عليه وسلم لا يسع أحدا من خلق الله تعالى قامت عليه الحجة ردها لأن القرآن نزل بها وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القول بها فإن خالف ذلك بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر بالله تعالى فأما قبل ثبوت الحجة عليه من جهة الخبر فمعذور بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا بالرؤية ولا بالفكر

٣٦ – وقال ابن وضاح كل من لقيت من أهل السنة يصدق بها لحديث التنزل وقال ابن معين صدق به ولا تصفه وقال أقروه ولا تحدوه." (٢)

٢٧. "الذي جنح إلى مسألة الدعاء لا يتهيأ له الجزم بوصوله الثواب إلى الميت كما تقدم وقد وردت عن السلف آثار قليلة في القراءة عند القبر ثم استمر عمل الناس عليه من عهد أئمة الأمصار إلى زماننا هذا فأجبت في ذلك ما أخرجه الخلال في كتاب الجامع له قال حدثنا العباس بن أحمد الدوري قال سألت أحمد بن حنبل تحفظ في القراءة على القبور شيئا قال لا قال وسألت يحي بن معين

---

(١) أحاديث مسلسلات، أَبُو بَكْرٍ الطُّرَيْثِيثِيُّ ص/٦

(٢) ذم التأويل، المقدسي، موفق الدين ص/٢٣

فحدثني عن مبشر بن إسماعيل الحلبي قال حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه قال قال إني إذا أنا مت فضعني في اللحد وقل بسم الله وعلى سنة رسول الله وسن علي التراب سنا واقرأ عند رأسي بفاتحة الكتاب وأول البقرة وخاتمتها فإني سمعت ابن عمر يوص بذلك // منكر // ثم أخرج الخلال من وجه آخر أن أحمد كان في جنازة فلما دفن الميت جاء رجل ضرير يقرأ عند القبر فقال له أحمد يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فقال له محمد بن قدامة يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي قال ثقة فذكر له عنه هذا الحديث فقال له أحمد ارجع إلى الرجل وقل له يقرأ // ضعيف جدا // وقال الخلال أيضا حدثنا أبو بكر المروزي سمعت أحمد بن محمد بن حنبل يقول إذا دخلتم المقابر فاقرأوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم وروى أيضا عن الزعفراني قال **سألت الشافعي** رضي الله عنه عن القراءة عند القبر فقال لا بأس به // حسن // وهذا نص غريب عن الشافعي والزعفراني من رواة القديم وهو ثقة وإذا لم يرد في الجديد ما يخالف منصوص القديم فهو معمول به ولكن." (١)

٢٨. "٥٨ – وبه إلى الأنصاري، حدثني علي بن محمد الفارسي، ثنا الخليل بن أحمد، سمعت الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: قال المزني: **سألت الشافعي** عن مسألة من الكلام، فقال: سلني عن شيء، إذا أخطأت فيه قلت أخطأت، ولا تسألني عن شيء إذا أخطأت قلت كفرت." (٢)

٢٩. "العسقلاني عن عمر بن محمد بن أحمد بن سليمان عن أبيه عن أبي القاسم عن عبد الرحمن بن مكي عن أبي طاهر قائلا كل واحد منهم سألت فلانا عن سنه فقال اقبل على شأنك قال السلفي سألت أبا الفتح بن زبان عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني سألت عليا بن محمد اللبان عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني سألت أبا القاسم حمزة بن يوسف السهمي فقال اقبل على شأنك فإني سألت أبا بكر محمد بن عدي المنقري عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني سألت أبا عيسى الترمذي عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني سألت بعض أصحاب الشافعي عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني **سألت الشافعي** عن سنه فقال اقبل على شأنك فإني سألت مالك بن أنس عن سنه فقال اقبل على شأنك وقال ليس من المروءة إخبار الرجل عن سنه وإن كان صغيرا استحقروه وإن كان كبيرا

(١) الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، ابن حجر العسقلاني ص/٨٥

(٢)<جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر، ابن المِبْرَد ص/٦٠

استهرموه

قال ابن الطيب أورده غير واحد في أخبار مالك منهم أبو الحسن محمد بن علي الأزدي المالكي فيما أفرده من حديث مالك والمراد ببعض أصحاب الشافعي هو البوطي كما ورد مصرحا به في مسلسلات الشرف ابن أبي عصرون وفي الجزء الأول من فوائد أبي الحسن الحلبي وغيرها ولكن ذكر أبو الحسن النيسابوري أن الذي سأل الشافعي هو المزني وأسنده الشافعي عن مالك عن ربيعة والأول أشهر قال البيهقي قال لنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ في قول الشافعي هذا صيانة كبيرة للمروءة وأخذ في بسط ما يترتب على ذلك انتهى المسلسل بالسؤال بالاسم وتوابعه

رلقيت العلامة الشيخ عبد الله بن محمد غازي المكي بمكة فسألني عن اسمي وكنيتي ونسبي وبلدي وأين أنزل فأخبرته بذلك عن شيخه عبد الله بن عودة القدومي بالمدينة المنورة عن سعيد بن حسن الفراء بدمشق عن محمد بن عثمان البطائحي بحلب الشهباء عن خليل أفندي بن علي بن مراد البخاري بدمشق عن عثمان بن محمد الشهير بالشمعة ببعلبك عن أبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي بدمشق عن أبيه عبد الباقي البعلي عن أبي العباس أحمد بن علي البقاعي بدمشق عن الفقيه أحمد بن حجر الهيتمي بمكة عن السيد يوسف بن عبد الله الأرميوني عن الجلال عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي بمصر عن أم الفضل." (١)

٣٠. "٢٥٨٨ - ثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن إبراهيم بن المنتشر، عن أبيه: أنه سأل ابن عمر عن الطيب عند الإحرام، فقال: لأن أتطيب بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك قال: فذكرته لعائشة، فقالت: «يرحم الله أبا عبد الرحمن، كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيطوف على نسائه، ثم يصبح محرما ينضح طيبا» . سمعت الربيع يقول: **سئل الشافعي** عن الذبابة تقع على النتن، ثم تطير فتقع على ثوب المرء، فقال الشافعي: يجوز أن تيبس أرجلها في طيرانها، فإن كان كذلك، وإلا فالشيء إذا ضاق اتسع "." (٢)

---

(١) العجالة في الأحاديث المسلسلة، علم الدين الفاداني ص/٨٧

(٢) صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة ٤/١٥٧

٣١. "٨١٠ – أخبرنا الحسين، قال: سمعت أبا زرعة أحمد بن الحسين الرازي يقول: سمعت أحمد بن محمد بن الحسين، يقول: " سئل محمد بن عبد الله بن عبد الحكم هل يرى الخلق كلهم ربهم يوم القيامة ، المؤمنون والكفار؟ فقال محمد: " ليس يراه إلا المؤمنون قال محمد: وسئل الشافعي عن الرؤية؟ فقال: يقول الله عز وجل ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين: ١٥] ففي هذا دليل على أن المؤمنين لا يحجبون عن الله عز وجل "." (١)

٣٢. "حدثنا الحسن بن سعيد، ثنا الساجي، حدثني محمد بن إسماعيل، قال: سمعت الحسين بن علي، يقول: سئل الشافعي عن شيء، من الكلام، فغضب، وقال: «سل هذا حفصا الفرد، وأصحابه أخزاهم الله»." (٢)

٣٣. "حدثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام مكحول، ثنا الربيع، قال: سئل الشافعي عن مولى، أراد أن يتزوج عربية فقال الشافعي: «أنا عربي لا تسألوني عن هذا»." (٣)

٣٤. "حدثنا محمد بن المظفر، ثنا جعفر بن أحمد بن عبد السلام الأنطاكي، ثنا يونس ح. وحدثنا محمد بن المظفر، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى، يقول: سئل الشافعي عن مسألة، وأنا حاضر، فقال: «يا يونس أجب فيها» . فقلت: إياك سأل، أصلحك الله. قال: «أجب فيها» . قلت: يلتمس منك الجواب، إن الجواب فيها بعيد، غير أني أعد له عدة، وأكره أن أجيب عن مسألة، فيقال لي: من أين قلت؟ فأسكت. أو تكلم كلاما نحوه." (٤)

٣٥. "حدثنا عبد الرحمن، ثنا أبو محمد، قال: قال الربيع: سئل الشافعي عن اللماس، فقال: " هو اللمس باليد ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة. والملامسة أن يلمس الثوب بيده ويشتريه، ولا يقلب، قال الشافعي: قال الشاعر:

[البحر الطويل]

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي ٥١٩/٣

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني ١١١/٩

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني ١٢٨/٩

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني ١٣٥/٩

لمست بكفي كفه طلب الغنى ... ولم أدر أن الجود من كفه يعدي

فلا أنا منه مما أفاد ذوو الغنى ... أفدت وأعداني فأتلفت ما عندي "." (١)

٣٦. "أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ، أنا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَطَّارُ قَالَ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: **سُئِلَ الشَّافِعِيُّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقَدَرِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ: [البحر المتقارب]

مَا شِئْتَ كَانَ وَإِنْ لَمْ أَشَأْ ... وَمَا شِئْتُ إِنْ لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ

خَلَقْتَ الْعِبَادَ عَلَى مَا عَلِمْ ... تَ فَفِي الْعِلْمِ يَجْرِي الْفَتَى وَالْمُسِنْ

عَلَى ذَا مَنَنْتَ وَهَذَا خَذَلْتَ ... وَهَذَا أَعَنْتَ وَذَا لَمْ تُعِنْ

فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَمِنْهُمْ سَعِيدٌ ... وَمِنْهُمْ قَبِيحٌ وَمِنْهُمْ حَسَنْ

وَعَلَى نَحْوِ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي إِثْبَاتِ الْقَدَرِ لِلَّهِ، وَوُقُوعِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ دَرَجَ أَعْلَامُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَإِلَى مِثْلِ ذَلِكَ ذَهَبَ فُقَهَاءُ الْأَمْصَارِ: الْأَوْزَاعِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَحَكَيْنَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَهُوَ فِيمَا." (٢)

٣٧. "٧٦٥ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان، قال: **سئل الشافعي** عن الوتر؟: أيجوز أن يوتر الرجل بواحدة ليس قبلها شيء؟ قال: نعم، والذي أختار أن أصلي عشر ركعات، ثم أوتر بواحدة "، فقلت للشافعي: فما الحجة في أن الوتر يجوز بواحدة؟، فقال: الحجة فيه السنة والآثار." (٣)

٣٨. "٥٦٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَافِظُ ، نا أَبُو أَحْمَدَ حَامِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ ، نا عِمْرَانُ بْنُ فَضَالَةَ ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ: **سُئِلَ الشَّافِعِيُّ** عَنِ الْقَدَرِ ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ: ح

٥٧٠ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ مِقْسَمٍ ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي

---

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني ١٤٩/٩

(٢) الاعتقاد للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ص/١٦٢

(٣) السنن الصغير للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ٢٧٨/١

بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْمُزَنِيُّ ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ:

[البحر المتقارب]

مَا شِئْتَ كَانَ وَإِنْ لَمْ أشأْ ... وَمَا شِئْتُ إِنْ لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ

خَلَقْتَ الْعِبَادَ عَلَى مَا عَلِمْتَ ... فَفِي الْعِلْمِ يَجْرِي الْفَتَى وَالْمُسِنْ

فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَمِنْهُمْ سَعِيدٌ ... وَمِنْهُمْ قَبِيحٌ وَمِنْهُمْ حَسَنْ

عَلَى ذَا مَنَنْتَ وَهَذَا خَذَلْتَ ... وَهَذَا أَعَنْتَ وَذَا لَمْ تُعِنْ

-[٣٢٩]-

وَفِي رِوَايَةِ الرَّبِيعِ قَدَّمَ الْبَيْتَ الرَّابِعَ عَلَى الْبَيْتِ الثَّالِثِ ، ورُوِّيناهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ الرَّبِيعِ ، عَنِ الشَّافِعِيِّ فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ." (١)

٣٩. "٢٠٨٩٦ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ ، حدثني حمزة بن علي العطار ، بمصر ، ثنا الربيع بن سليمان ، قال: سئل الشافعي عن القدر ، فأنشأ يقول - [٣٤٩]-:

[البحر المتقارب]

ما شئت كان وإن لم أشأ ... وما شئت إن لم تشأ لم يكن

خلقت العباد على ما علمت ... ففي العلم يجري الفتى والمسن

على ذا مننت وهذا خذلت ... وهذا أعنت وذا لم تعن

فمنهم شقي ومنهم سعيد ... ومنهم قبيح ومنهم حسن." (٢)

٤٠. "٣٣٩ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ قال: حدثني حمزة بن علي العطار بمصر قال: حدثنا الربيع بن سليمان قال: سئل الشافعي عن القدر، فأنشأ يقول:

[البحر المتقارب]

---

(١) القضاء والقدر للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ص/٣٢٨

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، البيهقي، أبو بكر ٣٤٨/١٠

وما شئت كان وإن لم أشأ ... وما شئت إن لم يشأ لم يكن

خلقت العباد على ما علمت ... ففي العلم يجري الفتى والمسن

على ذا مننت وهذا خذلت ... وهذا أعنت وذا لم تعن

فمنهم شقي ومنهم سعيد ... ومنهم قبيح ومنهم حسن." (١)

٤١. "٨٦٧٢ - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق قال: أخبرنا أبو المثنى قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء، وإن استقاء فليقض» -[٢٦٢]-

٨٦٧٣ - قال أحمد: تفرد به هشام بن حسان،

٨٦٧٤ - والذي روي عن ثوبان، وأبي الدرداء: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر» . محمول على الاستقاء في صوم التطوع،

٨٦٧٥ - والذي رواه زيد بن أسلم، عن رجل، من أصحابه، عن رجل، من -[٢٦٣]- أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يفطر من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم» ، إنما يعرف هكذا مرسلا،

٨٦٧٦ - وقد رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن عبد الرحمن ضعيف في الحديث لا يحتج بما ينفرد به، ثم هو محمول على ما لو ذرعه القيء جمعا بين الأخبار، وبالله التوفيق،

٨٦٧٧ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: أخبرني الحسين بن محمد الدارمي قال: أخبرنا عبد الرحمن

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ١/١٩٠

بن محمد الحنظلي قال: حدثت عن هارون بن سعيد قال: سئل الشافعي عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فضعفه." (١)

٤٢. "١٧٨٩ – حدثنا خلف بن قاسم نا الحسن بن رشيق نا أحمد بن محمد بن سلامة نا يونس بن عبد الأعلى قال: ذكر لي الشافعي، رحمه الله، كثيرا مما جرى بينه وبين حفص الفرد يوم كلمه ثم قال لي «اعلم أني اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته قط، ولئن يبتلى المرء بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام» –[٩٤٠]–

١٧٩٠ – وذكر الساجي أن حسين الكرابيسي قال: سئل الشافعي عن شيء من الكلام فغضب وقال: سل عن هذا حفصا الفرد وأصحابه أخزاهم الله." (٢)

٤٣. "واختلف أهل العلم في سؤر السباع، فذهب أكثرهم إلى طهارته، إلا سؤر الكلب والخنزير، فإنه نجس عند الأكثرين، وذهب قوم إلى نجاسة سؤر السباع إلا سؤر الهرة، وهو قول أصحاب الرأي، وقال مالك، والأوزاعي: «إذا شرب الكلب من إناء، ولم يجد ماء غيره، توضأ به» ، وقال الثوري: يتوضأ به، ثم يتيمم.

وذهب أصحاب الرأي إلى أن سؤر الحمار والبغل مشكوك فيه، فإذا لم يجد ماء آخر، يجمع بين الوضوء به والتيمم، وبلغنا أن سفيان الثوري، قال: لم نجد في أمر الماء إلا السعة.

وقال الربيع: سئل الشافعي عن الذبابة تقع على النتن، ثم تطير فتقع على ثوب الرجل؟ قال الشافعي: «يجوز أن يكون في طيرانها ما ييبس ما برجلها، فإن كان كذلك، وإلا فالشيء إذا ضاق اتسع» .." (٣)

٤٤. "٦٢ – وَبِهِ إِلَى الأَنْصَارِيّ، أَنَا الْجَارُودِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرَابِيسِيُّ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْكَلامِ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: سَلْ عَنْ هَذَا حَفْصَ الفرد وَأَصْحَابَهُ، أَخْزَاهُمُ اللَّهُ." (٤)

---

(١) معرفة السنن والآثار، البيهقي، أبو بكر ٢٦١/٦

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر ٩٣٩/٢

(٣) شرح السنة للبغوي، البغوي ، أبو محمد ٧٢/٢

(٤) جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر، ابن المِبْرَد ص/٦٤

٤٥. "قال صالح كأبيه.

حَدَّثَنَا يَحْيى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ حيويه، حَدَّثَنا مُحمد بْنُ عَبد اللَّهِ بْن عَبد الحكم **سألت الشافعي** عن مجالد فَقَالَ هو مجالد.

حَدَّثَنَا يَحْيى، حَدَّثَنا عُمَر بن عَبد العزيز بن مقلاص سَمِعت أَبِي يَقُول قيل للشافعي ما تقول فِي مجالد قَالَ هو مجالد.

كتب إلي مُحمد بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنا عَمْرو بن علي، حَدَّثَنا معتمر، حَدَّثَنا إسماعيل، حَدَّثَنا مُجَالِدٌ عَنْ عَامِرٍ، عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبد الرَّحْمَنِ عن عَائِشَة فذكرته ليحيى فأنكره وَقَالَ أَنَا سَمِعت مجالد يحدث عَنِ الشَّعْبِيّ عَنْ عَبد الرَّحْمَنِ بْن الحارث وسألت يَحْيى عن حديث مجالد عن الشعبي أن عُمَر وعليا وشريحا ومسروقا قَالُوا لا نكاح إلاَّ بولي فأبي أن يحدثني وَقَال نهاني عَنْهُ عَبد الرَّحْمَن فقلت لَهُ فإن عَبد الرَّحْمَن، حَدَّثَنا بِهِ عن هشيم عن مجالد عن الشعبي فجعل يعجب.

وقال النسائي مجالد بن سَعِيد كوفي ضعيف.

حَدَّثَنَا الساجي، حَدَّثني مُحمد بن عطية الشامي، حَدَّثَنا عُمَر بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مجالد، حَدَّثَنا أَبِي عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيّ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ، قَال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَامِرٍ الْبَرْقَعِيدِيُّ، حَدَّثَنا بِشْرُ بْنُ عَبد الْوَهَّابِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنا مُحمد بن بشر، حَدَّثَنا مُجَالِدٌ، عَن أَبِي الْوَدَّاكِ، عَن أَبِي سَعِيد سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مِنْبَرٍ يَخْطُبُ فَاقْتُلُوهُ قَالَ بِشْرٌ فَمَا فَعَلُوا.

قَالَ الشَّيْخ: وهذا لا أعلم يرويه، عَن أَبِي الوداك غير مجالد وعنه بْنُ بِشْرٍ وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ بن بشر عن مجالد.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَلِيّ الْبَغْدَادِيُّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا مُحمد بْنُ عُبَيد، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيّ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيّ لَعَنَ مُحمد صَلَّى الله عَلَيهِ وَسلَّمَ." (١)

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي ١٦٨/٨

٤٦. "ما ذكره المزني عن ابن هرم قال سمعت الشافعي يقول في قول الله تعالى ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ دليل على أن أولياء الله يرونه في الآخرة وهذا الصريح منه رحمه الله قال أبو القاسم وأصل الشافعي رحمه الله أن الخبر إذا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو قوله ومذهبه ولا أعلم أحدا من أصحاب الشافعي يختلف في ذلك قال أبو القاسم وحدثنا أبو بكر محمد بن علي المصري قال نا الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول القرآن كلام الله عز وجل غير مخلوق ونا أبو الحسن علي بن إبراهيم المستملي قال نا أبو نعيم عبد الملك بن محمد الجرجاني قال سئل الربيع عن قول الشافعي في القرآن فقال جاء رجل إلى الشافعي فناظره في القرآن فقال القرآن مخلوق فقال له الشافعي كفرت بالله العظيم قال أبو القاسم حدثنا أبو بكر محمد بن علي المصري وأبو علي الحسن بن حبيب قالا نا الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول أبو بكر وعمر وعثمان وعلي الخلفاء الراشدون المهديون قال ونا محمد بن الربيع بن مالك الأندلسي بمصر قال سمعت حرملة بن يحي قال **سألت الشافعي** فقلت." (١)

٤٧. "قال وأنا ابن أبي حاتم قال قال أبي نا حرملة بن يحي قال سمعت الشافعي يقول الخلفاء خمسة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز (١) أخبرنا أبو القاسم الخضر بن علي بن الخضر بن أبي هشام أنا عبد الله بن الحسن بن حمزة العطار أنا عبد الرحمن بن محمد بن ياسر أنا هارون بن محمد الموصلي نا أبويحي زكريا بن أحمد البلخي نا (٢) محمد بن الربيع بن بلال المعروف بابن الأندلسي بمصر قال سمعت حرملة يقول **سألت الشافعي** فقلت يا أبا عبد الله من الخلفاء بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن (٣) أنا سهل بن بشر أنا رشأ بن نظيف أنا عبد الوهاب الكلابي نا زكريا بن أحمد البلخي (٢) نا الحسين بن جعفر القتات الكوفي نا يعقوب بن عمرو (٤) عن أبي بكر بن عياش قال كان يقال يصلى على النبي (صلى الله عليه وسلم) ويترحم على خمسة من الخلفاء على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز أنبأنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم الحافظ (٥) نا أبو بكر بن مالك (٦) نا عبد الله بن أحمد حدثني الحسن بن عبد العزيز نا أيوب بن سويد نا محمد بن فضالة أن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز وقف براهب بالجزير في صومعة له قد أتى عليه فيها عمر طويل وكان ينسب إليه علم من علم الكتاب (٧) فهبط إليه ولم ير هابطا إلى أحد قبله فقال له أتدري لم هبطت

---

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ابن عبد البر ص/٨٢

إليك قال لا قال لحق أبيك إنا نجده من أئمة العدل بموضع رجب من أشهر الحرم قال ففسره لنا أيوب بن سويد فقال ثلاثة متوالية

---

(١) تاريخ الإسلام (ترجمته) ص ١٩٧ وسير أعلام النبلاء ٥ / ١٣٠ - ١٣١

(٢) ما بين الرقمين سقط من م

(٣) في " ز ": الحسين

(٤) في " ز ": عمر

(٥) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٥ / ٢٥٥

(٦) في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان

(٧) في الحلية: علم الكتب." (١)

٤٨. "مصر فحدثني الربيع قال (١) سمعت الشافعي يقول من حلف باسم من أسماء الله فحنث عليه الكفارة لأن اسم الله غير مخلوق (٢) ومن حلف بالكعبة (٣) وبالصفا والمروة فليس عليه الكفارة لأنه (٤) مخلوق وذلك غير مخلوق أخبرنا أبو عبد الله الفراوي وأبو الحسن البيهقي وأبو القاسم الشحامي وأبو محمد عبد الجبار بن محمد البيهقي قالوا أنبأنا أحمد بن الحسين البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر حدثني حمك بن عمرو (٥) العدل حدثنا محمد بن عبد الله بن فورش عن علي بن سهل الرملي أنه قال **سألت الشافعي** عن القرأن فقال لي كلام الله غير مخلوق انتهت رواية عبد الخالق وزادوا قلت فمن قال بالمخلوق فما هو عندك قال لي كافر قال وقال الشافعي ما لقيت أحدا منهم يعني من أستاذيه إلا قال من قال القرآن مخلوق فهو كافر وفي رواية الشحامي قال كافر فقلت للشافعي من لقيت من أستاذيك قالوا ما قلت قال ما لقيت أحدا منهم إلا قال من قال في القرآن مخلوق فهو كافر عندهم أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين قراءة عن أبي عبد الله القضاعي أنبأنا أبو عبد الله بن شاكر حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا علي بن يعقوب الوراق حدثنا الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول في قول الله تعالى "كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون " (٦) علمنا بذلك أن قوما غير محجوبين ينظرون إليه لا يضامون في رؤيته كما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال ترون ربكم يوم القيامة كما ترون الشمس لا تضامون في رؤيتها

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر، ابن عساكر، أبو القاسم ١٩٢/٤٥

[١٠٨٩٧] أخبرنا أبو عبد الله الفراوي أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ قال

---

(١) من طريقه روي الخبر في حلية الاولياء ٩ / ١١٣

(٢) في الحلية: لان اسماء الله غير مخلوقة

(٣) كذا بالاصل وم وت ود وفي الحلية: أبو بالصفا

(٤) من قوله: لان اسم

الى هنا سقط من م

(٥) كذا بالاصل وت ود وفي م: عمر

(٦) سورة المطففين الاية: ١٥." (١)

٤٩. "فاتهمته وَبقيت متحيراً، فَكنت أَكثر الصَّلَاة وَالدُّعَاء رَجَاء أَن يريني الله الْحق مَعَ أَيهمَا، فَرَأَيْت فِي مَنَامِي أَن الْحق مَعَ الشَّافِعِي، فَذهب مَا كنت أَجِدهُ.

قَالَ: فالبويطي مَشْهُور أَنه كَانَ يرى رَأْي مَالك قبل أَن يَقُول بقول الشَّافِعِي.

وَذكر فِيهِ أَيْضا أَن الْمُزنِيّ كَانَ يرى رَأْي أهل الْعرَاق.

وروى الصَّيْرَفِي، عَن أبي نعيم عبد الْملك بن مُحَمَّد بن عدي الإستراباذي، عَن الرّبيع، عَن الشَّافِعِي، عَن كتبه، وَذكر أَن الْبُوَيْطِيّ هُوَ الْقَائِل فِي كتاب " اختلافه وَمَالك ": **سَأَلت الشَّافِعِي**، وَقلت للشَّافِعِيّ، وَأَن الرّبيع رَوَاهُ من نسخته فاستثقل أَن يُغير مِنْهُ: سَأَلت وَقلت، وَقد رُوِيَ عَنهُ أَيْضا: **سُئِلَ الشَّافِعِي**.

وَللشَّافِعِيّ كتاب " جماع الْعلم الْكَبِير " وَكتاب " جماع الْعلم الصَّغِير "، فِيمَا ذكره الَّذِي استنبطه الْإِسْمَاعِيلِيّ قد كَانَ فِي كِتَابه " الْمخرج " على البُخَارِيّ فِي تَفْسِير قَوْله: " إِن الْمَيِّت ليعذب ببكاء أَهله عَلَيْهِ ". وَقد ذكره الصَّيْرَفِي فِي كتاب " شرح اخْتِلَاف الحَدِيث "، فَلَا أَدْرِي وَقع الْحَافِر على الْحَافِر، أَو أَخذه عَنهُ، أَو أَن الْإِسْمَاعِيلِيّ قد كَانَ بلغه ذَلِك قَدِيما عَن الصَّيْرَفِي أَو غَيره، ثمَّ أنسيته، ثمَّ خطر لَهُ ذَلِك، فَاعْتقد أَنه سبق باستنباطه، وَالله أعلم.." (٢)

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر، ابن عساكر، أبو القاسم ٥١/٣١٣

(٢) طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح ٢/٦٨٣

٥٠. "وأن عرى الإيمان قول مبين ... وفعل زكي قد يزيد وينقص

وأن أبا بكر خليفة ربه ... وكان أبو حفص على الخير يحرص

وأشهد ربي أن عثمان فاضل ... وأن علياً فضله متخصص

أئمة قوم يقتدى بهداهم ... لحا الله من إياهم يتنقص

قال الربيع بن سليمان: لما كلم الشافعي حفص الفرد، فقال حفص: القرآن مخلوق، فقال له الشافعي: كفرت بالله العظيم.

وقال: سمعت الشافعي يقول: من حلف باسم من أسماء الله، فحنث، فعليه الكفارة؛ لأن اسم الله غير مخلوق، ومن حلف بالكعبة، أو بالصفا والمروة فليس عليه الكفارة، لأنه مخلوق، وذلك غير مخلوق.

عن علي بن سهل الرملي قال: **سألت الشافعي** عن القرآن، فقال لي: كلام الله غير مخلوق. قلت: فمن قال بالمخلوق، فما هو عندك؟ قال لي: كافر. وقال: ما لقيت أحداً منهم - يعني من أستاذيه - إلا قال: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر.

قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول في قول الله تعالى: "كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون "؛ علمنا بذلك أن قوماً غير محجوبين، ينظرون إليه، لا يضامون في رؤيته، كما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: " ترون ربكم يوم القيامة كما ترون الشمس، لا تضامون في رؤيتها ".." (١)

٥١. "وَقَال أَبُو الْقَاسِمِ البغوي: أخبرت عَنْ جدي قال: أنا أختم منذ أربعين سنة أو نحو ذلك، فِي كل ثلاث (١) .

قال مُحَمَّد بْن عَبد اللَّهِ الحضرمي وأَبُو الْقَاسِمِ البغوي: مات سنة أربع وأربعين ومئتين، زاد البغوي: لأيام بقيت من شوال، وكان مولده سنة ستين ومئة.

وَقَال غيره: مات يوم الأحد. لثلاث بقين من شوال سنة ثلاث.

وروى لَهُ البخاري (٢) .

١١٥- أَحْمَد بن مُوسَى.

ذكره الدَّارَقُطْنِيّ، والبرقاني، فِي شيوخ البخاري، وَقَالا: إنه يروي عن إِبْرَاهِيم بْن سعد، ولم يذكره غيرهما. قاله الْحَافِظ أبو القاسم في "النبل" (٣) .

---

(١) مختصر تاريخ دمشق، ابن منظور ٣٧٤/٢١

(١) ووثقه ابن حبان البستي، ومسلمة بن قاسم الاندلسي، وهبة الله السجزي، وَقَال الحافظ أبو يَعْلَى الخليلي في "الارشاد": يقرب من أحمد بن حنبل وأقرانه في العلم، وقد روى عنه البخاري خارج الصحيح.
ونقل عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي حَاتِمٍ عَن أبيه أنه قال فيه: صدوق. وَقَال الدَّارَقُطْنِيُّ: لا بأس به. ووثقه أيضا ابن عساكر والذهبي في كتبهم (انظر مثلا: إكمال مغلطاي: ١ / الورقة: ٣٩، وتهذيب ابن حجر: ١ / ٨٥ ٨٤، والمعجم المشتمل لابن عساكر، الورقة: ١٥ وغيرها) .
(٢) ومما استدركه ابن حجر:
٢١- ق: أحمد بن موسى بن معقل الرازي. روى ابن ماجه عنه، عَن أَبي اليمان المِصْرِي، عن الشافعي سؤالا في الطهارة، وهو في بعض النسخ دون بعض.
روى أيضا عَن أبي لقمان محمد بن عَبد الله بن خالد، وأخذ القراءة عَن أبي محمد الحسن بن علي بن زياد.
رَوَى عَنه: جعفر بن إدريس المقرئ.
قال الحافظ ابن حجر: نقلته من خط القطب الحنفي من تاريخه، وساق بسنده إلى جعفر بن إدريس، عن أحمد بن موسى عَن أبي لقمان: **سألت الشافعي**، فقلت: يا أبا عَبد الله عن غسل بول الجارية ونضح بول الغلام، فأجاب بما نقله ابن ماجه عن ابن معقل عَن أبي اليمان، فكان أبا اليمان محرف من أبي لقمان، وأبو لقمان هو الصواب ". (تهذيب: ١ / ٨٥) .
(٣) "المعجم المشتمل"الورقة: ١٥. وَقَال العلامة مغلطاي: ويشبه أن يكون أحمد بن محمد بن موسى مردويه صاحب كتاب (أولاد المحدثين) وما إخاله غيره، والله تعالى أعلم، فإن النَّسَائي لما ذكره في أسماء =." (١)

٥٢. "قَالَ الحُسَيْنُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ المَحَامِلِيُّ: قَالَ المُزَنِيُّ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ الكَلاَمِ، فَقَالَ: سَلْنِي عَنْ شَيْءٍ، إِذَا أَخْطَأْتُ فِيْهِ، قُلْتَ: أَخْطَأْتَ، وَلاَ تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ، إِذَا أَخْطَأْتُ فِيْهِ قُلْتَ: كَفَرْتَ (١) .
زَكَرِيَّا السَّاجِيُّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الحَكَمِ يَقُوْلُ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ سَأَلَكَ رَجُلٌ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الكَلاَمِ، فَلاَ تُجِبْهُ، فَإِنَّهُ إِنْ سَأَلَكَ عَنْ دِيَةٍ، فَقُلْتَ: دِرْهَماً، أَوْ دَانَقاً، قَالَ لَكَ:

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين ٤٩٧/١

أَخْطَأْتَ، وَإِنْ سَأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الكَلاَمِ، فَزَلَلْتَ قَالَ لَكَ: كَفَرْتَ (٢) .

قَالَ الرَّبِيْعُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: المِرَاءُ فِي الدِّيْنِ يُقَسِّي القَلْبَ، وَيُورِثُ الضَّغَائِنَ (٣) .

وَقَالَ صَالِحٌ جَزَرَةُ: سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ يَقُوْلُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَا رَبِيْعُ! اقبَلْ مِنِّي ثَلاَثَةً: لاَ تَخُوضَنَّ فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَإِنَّ خَصْمَكَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- غَداً.

وَلاَ تَشْتَغِلْ بِالكَلاَمِ، فَإِنِّي قَدِ اطَّلَعْتُ مِنْ أَهْلِ الكَلاَمِ عَلَى التَّعْطِيلِ.

وَزَادَ المُزَنِيُّ: وَلاَ تَشْتَغِلْ بِالنُّجُومِ (٤) .

وَعَنْ حُسَيْنٍ الكَرَابِيْسِيِّ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الكَلاَمِ،

---

(١) جاء على هامش الأصل بخط مغاير ما نصه: حاشية: كل هذه الآثار عن الامام الشافعي في ذم الكلام إنما هي في كلام المعتزلة، لأنه لم يكن ذلك الوقت متكلم غيرهم، فأما الكلام على الوجه الصحيح، فليس مرادا له، إذ لم يكن ذلك في زمانه، وإنما ظهرت بعده، فليتنبه لذلك.

(٢) " مناقب " البيهقي ١ / ٤٦٠.

(٣) " مناقب " البيهقي ٢ / ١٥١، وفيه " المراء في العلم ".

(٤) " توالي التأسيس ": ٧٣، ولفظه فيه: لا تخض في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فإن خصمك النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة، ولا تشتغل بالكلام، فإني قد اطلعت من أهل الكلام على أمر عظيم، ولا تشتغل بالنجوم، فإنه يجر إلى التعطيل.." (١)

٥٣. "السَّاجِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ زِيَادٍ الأُبُلِّيُّ، سَمِعْتُ البُوَيْطِيَّ يَقُوْلُ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ: أُصَلِّي خَلْفَ الرَّافِضِيِّ؟

قَالَ: لاَ تُصَلِّ خَلْفَ الرَّافِضِيِّ، وَلاَ القَدَرِيِّ، وَلاَ المُرْجِئِ.

قُلْتُ: صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: مَنْ قَالَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ، فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَيْسَا بِإِمَامَيْنِ، فَهُوَ رَافِضِيٌّ، وَمَنْ جَعَلَ المَشِيْئَةَ إِلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ قَدَرِيٌّ.

ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ، قَالَ لِيَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَضَعَ عَلَى كُلِّ مُخَالِفٍ كِتَاباً لَفَعَلْتُ، وَلَكِنْ لَيْسَ الكَلاَمُ مِنْ شَأْنِي، وَلاَ أُحِبُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ (١) .

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١٠/٢٨

قُلْتُ: هَذَا النَّفَسُ الزَّكِيُّ مُتَوَاتِرٌ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أبَانَ القَاضِي: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا السَّاجِيُّ، حَدَّثَنَا المُزَنِيُّ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ كَانَ أَحَدٌ يُخْرِجُ مَا فِي ضَمِيرِي، وَمَا تَعَلَّقَ بِهِ خَاطِرِي مِنْ أَمْرِ التَّوْحِيْدِ فَالشَّافِعِيُّ، فَصِرْتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ، فَلَمَّا جَثَوْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قُلْتُ: هَجَسَ فِي ضَمِيرِي مَسْأَلَةٌ فِي التَّوْحِيْدِ، فَعَلِمْتُ أَنَّ أَحداً لاَ يَعْلَمُ عِلْمَكَ، فَمَا الَّذِي عِنْدَكَ؟

فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: هَذَا المَوْضِعُ الَّذِي أَغْرَقَ اللهُ فِيْهِ فِرْعَوْنَ.

أَبَلَغَكَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمَرَ بِالسُّؤَالِ عَنْ ذَلِكَ؟

قُلْتُ: لاَ.

قَالَ: هَلْ تَكَلَّمَ فِيْهِ الصَّحَابَةُ؟

قُلْتُ: لاَ.

قَالَ: تَدْرِي كَمْ نَجْماً فِي السَّمَاءِ؟

قُلْتُ: لاَ.

قَالَ: فَكَوْكَبٌ مِنْهَا: تَعْرِفُ جِنْسَهُ، طُلُوْعَهُ، أُفُولَهُ، مِمَّ خُلِقَ؟

قُلْتُ: لاَ.

قَالَ: فَشَيْءٌ تَرَاهُ بِعَيْنِكَ مِنَ الخَلْقِ لَسْتَ تَعْرِفُهُ، تَتَكَلَّمُ فِي عِلْمِ خَالِقِهِ؟!

ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي

---

(١) " تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ٥ / ١.." (١)

٥٤. "حَتَّى دَخَلَ بيتاً قَدْ فُرِشَ بِالأَرْمَنِيِّ (١) ، فَدَخَلَ الشَّافِعِيُّ، ثُمَّ أَقبلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا حَلاَلٌ، وَذَاكَ حَرَامٌ، وَهَذَا أحسنُ مِنْ ذَاكَ، وَأَكثرُ ثَمَناً.

فَتَبَسَّمَ الخَادِمُ وَسَكَتَ (٢) .

وَعَنِ الرَّبِيْعِ لِلشَّافِعِيِّ:

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٣١/١٠

لَقَدِ أصبحَتْ نَفْسِي تَتُوقُ إِلَى مِصْرَ ... وَمِنْ دُونِهَا أَرْضُ المَهَامِهِ وَالقَفْرِ

فَوَاللهِ مَا أَدْرِي أَلِلْمَالِ وَالغِنَى ... أُسَاقُ إِلَيْهَا أَمْ أُسَاقُ إِلَى قَبْرِي (٣)

قَالَ المَيْمُوْنِيُّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُوْلُ: **سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ** عَنِ القِيَاسِ، فَقَالَ: عِنْد الضَّرُوْرَاتِ (٤) .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ بنُ الخَلاَّلِ، أَخْبَرْنَا ابْنُ اللَّتِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الوَقْتِ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيْلَ الأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوْبَ، سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: إِذَا وَجَدْتُم

---

(١) نسبة إلى أرمينية على غير قياس، البلد التي تصنع فيه تلك الفرش، وهي أنجاد وجبال تتخللها سهول مرتفعة في آسيا الصغرى جنوبي القفقاس بين أنجاد إيران شرقا والاناضول غربا، وبين بحر قزوين ومسيل الفرات.

(٢) " آداب الشافعي ": ١٠٣، ١٠٤، و" حلية الأولياء " ٩ / ١٢٦، ١٢٧، و" تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ١٢ / ٢، و" توالي التأسيس ": ٦٦.

(٣) " مناقب " البيهقي، ٢ / ١٠٨، و" الانتقاء ": ١٠٢، و" معجم الأدباء " ١٧ / ٣١٩، ٣٢٠، و" مناقب " الرازي: ١١٨، ١١٩، و" عيون التواريخ " ٧ / ١٧٩.

(٤) أي عند عدم وجود النص، وهذا ما عليه الأئمة الأربعة، فإنهم لا يفزعون إلى القياس إلا عند عدم وجود النص، ولكن منهم من يستعمله في ما هو كائن من الحوادث، وفيما سيجد منها، ومنهم من يقتصر على الحوادث الكائنة، والشافعي رحمه الله قد استخدم القياس كثيرا في كتابه " الام " وفي غيره من تواليفه.." (١)

٥٥. "بحر القلزم لا تكاد تسلم مِنْهُ سَفِيْنَةٌ- ثُمَّ أَلْقَى عَلَيَّ مَسْأَلَةً فِي الفِقْهِ، فَأَجَبْتُ فَأَدْخَلَ شَيْئاً أَفْسَدَ جَوَابِي فَأَجَبْتُ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَأَدْخَلَ شَيْئاً أَفْسَدَ جَوَابِي، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا أَجَبْتُ بِشَيْءٍ أَفْسَدَهُ ثُمَّ قَالَ لِي: هَذَا الفِقْهُ الَّذِي فِيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَأَقَاوِيْلُ النَّاسِ يَدْخُلُهُ مِثْلُ هَذَا، فَكَيْفَ الكَلاَمُ فِي رَبِّ العَالِمِيْنَ الَّذِي فِيْهِ الزَّلَلُ كَثِيْرٌ؟ فَتَرَكْتُ الكَلاَمَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الفِقْهِ.

عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ دَاوُدَ يَقُوْلُ: لَمْ يُحْفَظْ فِي دَهْرِ الشَّافِعِيِّ كُلِّهِ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الأَهْوَاءِ، وَلاَ نُسِبَ إِلَيْهِ وَلاَ عُرِفَ بِهِ مَعَ بُغْضِهِ لأَهْلِ الكَلاَمِ وَالبِدَعِ.

وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبيه قال: كان الشَّافِعِيُّ إِذَا ثَبَتَ عِنْدَهُ الخَبَرُ قَلَّدَهُ وَخَيْرُ خَصْلَةٍ

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١٠/٧٧

كَانَتْ فِيْهِ، لَمْ يَكُنْ يَشْتَهِي الكَلاَمَ إِنَّمَا هِمَّتُهُ الفِقْهُ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ مُحَمَّدِ بنِ حَامِدٍ السُّلَمِيَّ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ عَقِيْلِ بنِ الأَزْهَرِ يَقُوْلُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى المُزَنِيِّ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الكَلاَمِ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ هَذَا بَلْ أَنْهَى عَنْهُ كَمَا نَهَى عَنْهُ الشَّافِعِيُّ لَقَدْ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الكَلاَمِ، وَالتَّوْحِيْدِ فَقَالَ: مُحَالٌ أَنْ نَظُنَّ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ عَلَّمَ أُمَّتَهُ الاسْتِنْجَاءَ وَلَمْ يُعَلِّمْهُمُ التَّوْحِيْدَ وَالتَّوْحِيْدُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُوْلُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ" ١. فَمَا عُصِمَ بِهِ الدَّمُ، وَالمَالُ حقيقة التوحيد.

زَكَرِيَّا السَّاجِيُّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ إِسْمَاعِيْلَ سَمِعْتُ حُسَيْنَ بنَ عَلِيٍّ الكَرَابِيْسِيَّ يَقُوْلُ: شَهِدْتُ الشَّافِعِيَّ وَدَخَلَ عَلَيْهِ بِشْرٌ المَرِيسِيُّ فَقَالَ لبِشْرٍ: أَخْبِرْنِي عَمَّا تدعُو إِلَيْهِ: أَكِتَابٌ نَاطِقٌ وَفَرْضٌ مُفْتَرَضٌ وَسُنَّةٌ قَائِمَةٌ وَوَجَدْتَ عَنِ السَّلَفِ البَحْثَ فِيْهِ، وَالسُّؤَالَ؟ فَقَالَ بِشْرٌ: لاَ إِلَّا أَنَّهُ لاَ يَسَعُنَا خِلاَفُهُ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَقْرَرْتَ بِنَفْسِكَ عَلَى الخَطَأِ فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الكَلاَمِ فِي الفِقْهِ، وَالأَخْبَارِ يُوَالِيْكَ النَّاسُ، وَتَتْرُكُ هَذَا؟ قَالَ: لَنَا نَهْمَةٌ فِيْهِ فَلَمَّا خَرَجَ بِشْرٌ قَالَ الشَّافِعِيُّ: لاَ يُفْلِحُ.

أَبُو ثَوْرٍ وَالرَّبِيْعُ: سَمِعَا الشَّافِعِيَّ يقول: ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح.

قَالَ الحُسَيْنُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ المَحَامِلِيُّ: قَالَ المُزَنِيُّ: **سألت الشافعي** عن مسألة من الكلام،

---

١ صحيح: تقدم تخريجنا له قريبا بتعليقنا رقم "٢٧٢" في هذا الجزء فراجعه ثم.." (١)

٥٦. "سَعِيْدُ بنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ: حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُوْلُ: الاسْمُ غَيْرُ المُسَمَّى، وَالشَّيْءُ غَيْرُ المُشَيِّ فَاشهَدْ عَلَيْهِ بِالزَّنْدَقَةِ.

سَعِيْدٌ مصريٌّ لاَ أَعْرِفُهُ.

وَيُرْوَى عَنِ الرَّبِيْعِ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ فِي كِتَابِ الوَصَايَا: لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَوْصَى بِكُتُبِهِ مِنَ العِلْمِ لآخَرَ، وَكَانَ فِيْهَا كُتُبُ الكَلاَمِ لَمْ تَدْخُلْ فِي الوَصِيَّةِ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ العِلْمِ.

وَعَنْ أَبِي ثَوْرٍ: قُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: ضَعْ فِي الإِرْجَاءِ كِتَاباً فَقَالَ: دَعْ هَذَا فَكَأَنَّهُ ذَمَّ الكَلاَمَ.

مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ خُزَيْمَةَ: سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ يَقُوْلُ: لَمَّا كَلَّمَ الشَّافِعِيَّ حَفْصٌ الفَرْدُ فَقَالَ حَفْصٌ: القُرْآنُ مَخْلُوْقٌ فَقَالَ لَهُ الشَّافِعِيُّ: كَفَرْتَ بِاللهِ العَظِيْمِ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٤٤

قَالَ الْمُزَنِيُّ: كَانَ الشَّافِعِيُّ يَنَهَى عَنِ الخَوْضِ فِي الكَلاَمِ.

أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيّ: حَدَّثَنَا يُوْنُسُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: قَالَتْ لِي أُمُّ المَرِيْسِيّ: كَلِّمْ بِشْراً أَنْ يَكُفَّ عَنِ الكَلاَمِ فَكَلَّمْتُهُ فَدَعَانِي إِلَى الكلام.

السَّاجِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ زِيَادٍ الأُبُلِّيُّ سَمِعْتُ البُوَيْطِيَّ يَقُوْلُ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ: أُصَلِّي خَلْفَ الرَّافِضِيّ؟ قَالَ: لاَ تُصَلِّ خَلْفَ الرَّافِضِيّ، وَلاَ القَدَرِيّ، وَلاَ المُرْجِئِ قُلْتُ: صِفْهُمْ لَنَا قَالَ: مَنْ قَالَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لَيْسَا بِإِمَامَيْنِ فَهُوَ رَافِضِيٌّ وَمَنْ جَعَلَ المَشِيْئَةَ إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ قَدَرِيٌّ.

ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ قَالَ لِيَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَضَعَ عَلَى كُلِّ مُخَالفٍ كِتَاباً لَفَعَلْتُ، وَلَكِنْ لَيْسَ الكَلاَمُ مِنْ شَأْنِي وَلاَ أُحِبُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ.

قُلْتُ: هَذَا النَّفَسُ الزَّكِيُّ مُتَوَاتِرٌ عَنِ الشَّافِعِيّ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبَانَ القَاضِي: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا السَّاجِيُّ حَدَّثَنَا المُزَنِيُّ قَالَ: قُلْتُ: إِنْ كَانَ أَحَدٌ يُخْرِجُ مَا فِي ضَمِيرِي وَمَا تَعَلَّقَ بِهِ خَاطِرِي مِنْ أَمْرِ التَّوْحِيْدِ، فَالشَّافِعِيُّ فَصِرْتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ فَلَمَّا جَثَوْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: هَجَسَ فِي ضَمِيرِي مَسْأَلَةٌ فِي التَّوْحِيْدِ فَعَلِمْتُ أَنَّ أَحَداً لاَ يَعْلَمُ عِلْمَكَ فَمَا الَّذِي عِنْدَكَ؟ فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: هَذَا المَوْضِعُ الَّذِي أَغْرَقَ اللهُ فِيْهِ فِرْعَوْنَ أَبَلَغَكَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمَرَ بِالسُّؤَالِ عَنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لاَ قَالَ: هَلْ تَكَلَّمَ فِيْهِ الصَّحَابَةُ؟ قُلْتُ: لاَ قَالَ: تَدْرِي كَمْ نَجْماً فِي السَّمَاءِ؟ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَكَوْكَبٌ مِنْهَا: تَعْرِفُ جِنْسَهُ طُلُوْعَهُ أُفُولَهُ مِمَّ خُلِقَ؟ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَشَيْءٌ تَرَاهُ بِعَيْنِكَ مِنَ الخَلْقِ لَسْتَ تَعْرِفُهُ تَتَكَلَّمُ فِي عِلْمِ." (١)

٥٧. "قَالَ المَيْمُوْنِيُّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُوْلُ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ القِيَاسِ فَقَالَ: عِنْد الضَّرُوْرَات.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ الخَلاَّلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ اللَّتِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الوَقْتِ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيْلَ الأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوْبَ سَمِعْتُ الرَّبِيْعَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: إِذَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي خِلاَفَ سُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقُوْلُوا بِسُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَدَعُوا مَا قُلْتُ.

سَمِعْنَا جُزْءاً فِي رِحْلَةِ الشَّافِعِيِّ فَلَمْ أَسُقْ مِنْهُ شَيْئاً؛ لأَنَّهُ بَاطِلٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ، وَكَذَلِكَ عُزِيَ إِلَيْهِ أَقوَالٌ

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٤٦

وَأُصُوْلٌ لَمْ تَثْبُتْ عَنْهُ، وَرِوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الحَكَمِ عَنْهُ فِي مَحَاشِّ النِّسَاءِ مُنْكَرَةٌ، وَنصُوصُهُ فِي تَوَالِيفِهِ بِخِلاَفِ ذلك.

وَكَذَا وَصيَّةُ الشَّافِعِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الحُسَيْنِ بنِ هِشَامٍ البَلَدِيِّ غَيْرُ صَحِيْحَةٍ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ عَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ بنِ يُوْسُفَ الهَكَّارِيُّ فِي كِتَابِ عَقِيْدَةِ الشَّافِعِيِّ لَهُ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى الخَلِيْلُ بنُ عَبْدِ اللهِ الحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ بنُ عَلْقَمَةَ الأَبْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَمَا يُؤمِنُ بِهِ فَقَالَ: للهِ أَسْمَاءٌ، وَصِفَاتٌ جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أُمَّتَهُ لاَ يَسَعُ أَحداً قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ رَدَّهَا؛ لأَنَّ القُرْآنَ نَزَلَ بِهَا، وَصَحَّ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- القول بها، فإن خالف ذَلِكَ بَعْدَ ثُبُوتِ الحُجَّةِ عَلَيْهِ، فَهُوَ كَافِرٌ فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوْتِ الحُجَّةِ فَمَعْذُورٌ بِالجَهْلِ؛ لأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لاَ يُدْرَكُ بِالعَقْلِ وَلاَ بِالرَّوِيَّةِ وَالفِكْرِ، وَلاَ نُكَفِّرُ بِالجَهْلِ بِهَا أَحَداً إِلَّا بَعْدَ انتهَاءِ الخَبَرِ إِلَيْهِ بِهَا، وَنُثْبِتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَنَنْفِي عَنْهَا التَّشْبِيْهَ كَمَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١] .

قَالَ مُصْعَبُ بنُ عَبْدِ اللهِ: كَانَ الشَّافِعِيُّ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي إِلَى الصَّبَاحِ.

وَقَالَ المُبَرِّدُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ، وَآدَبِ النَّاسِ وَأَعْرَفِهِم بِالقِرَاءَاتِ.

وَمِنْ مناقبِ هَذَا الإِمَامِ: قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ إِسْلاَمٍ". أَخْرَجَهُ البخاري١.

---

١ صحيح: أخرجه البخاري "٣١٤٠" من طريق الليث، عن عقيل، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ جبير بن مطعم، به.." (١)

٥٨. "كلامه في أصول العقائد

قال الإمام أحمد بن حنبل: كان الشافعي إذا ثبت عنده الحديث قلده، وخير خصائله لم يكن يشتهي الكلام، إنما همته الفقه.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت الربيع قال: أخبرني من سمع الشافعي، يقول: لأن يلقى الله المرء بكل ذنب، خلا الشرك بالله تبارك وتعالى، خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء، ورواه غير واحد عن الربيع،

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٧٠

أنه سمع الشافعي يقول ذلك.

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: سمعت الشافعي، يقول: لو علم الناس ما في الكلام في الأهواء، لفروا منه، كما يفر من الأسد، وقال أبو ثور وغير واحد عن الشافعي، رحمه الله، أنه قال: حكمي في أصحاب الكلام أن يطاف بهم في القبائل، وينادي عليهم: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأقبل على الكلام.

قال أبو نعيم بن عدي، وغيره: قال داود بن سليمان، عن الحسين بن علي، سمع الشافعي، يقول: حكمي في أهل الكلام: حكم عمر في صبيغ.

وقال البويطي: سمعت الشافعي، يقول: عليكم بأصحاب الحديث، فإنهم أكثر الناس صوابا ، وعن الشافعي، قال: إذا رأيت رجلا من أصحاب الحديث، فكأنما رأيت رجلا من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، جزاهم الله خيرا، حفظوا لنا الأصل، فلهم علينا الفضل.

وقال محمد بن إسماعيل: سمعت الحسين بن علي الكرابيسي، يقول: قال الشافعي: كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الجد، وما سواه فهو هذيان.

وعن الشافعي، رضي الله عنه، أنه أنشد:

كل العلوم سوى القرآن مشغلة ... إلا الحديث وإلا الفقه في الدين

العلم ما كان فيه قال حدثنا ... وما سوى ذاك وسواس الشياطين

وقال ابن خزيمة: سمعت الربيع، يقول: لما كلم الشافعي حفصا الفرد، فقال حفص: القرآن مخلوق، فقال له الشافعي، رضي الله عنه، كفرت بالله العظيم.

ورواه ابن أبي حاتم، عن الربيع: حدثني من أثق به، وكنت حاضرا في المجلس، فقال حفص الفرد: القرآن مخلوق، فقال الشافعي: كفرت بالله العظيم.

وقال البيهقي: أخبرنا الحاكم: أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر العدل، حدثني حمك بن عمرو العدل، حدثنا محمد بن عبد الله بن فورش، عن علي بن سهل الرملي، أنه قال: **سألت الشافعي**، رضي الله عنه، عن القرآن، فقال: كلام الله غير مخلوق.

قلت: فمن قال بالمخلوق، عما هو عندك؟ قال لي: كافر بالله، وقال الشافعي، ما لقيت أحدا منهم، يعني: من أستاذيه، إلا قال: من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.

وقال الربيع: سمعت الشافعي، يقول في قول الله تعالى: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾

[المطففين: ١٥] ، علمنا بذلك أن قوما غير محجوبين ينظرون إليه، لا يضامون في رؤيته، كما جاء عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «ترون ربكم كما ترون الشمس، لا تضامون في رؤيتها» .

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: سمعت أبا محمد، جعفر بن محمد بن الحارث، يقول سمعت أبا عبد الله الحسين بن محمد بن الضحاك، المعروف بابن بحر، يقول: سمعت أبا إسماعيل بن يحيي المزني، يقول: سمعت ابن هرم، يعني: إبراهيم بن محمد بن هرم، وكان من علية أصحاب الشافعي، يقول: سمعت الشافعي، يقول في قول الله، عز وجل: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين: ١٥] ، فلما حجبهم في السخط كان في هذا دليل على أنهم يرونه في الرضا، فقال له أبو النجم القزويني: يا أبا إبراهيم، به تقول؟ قال: نعم، وبه أدين الله، فقام إليه عصام فقبل رأسه، وقال: يا سيد الشافعيين، اليوم بيضت وجوهنا.

وقد روي من غير وجه عن الشافعي نحوه.

وقال ابن خزيمة: أنشدنا المزني، قال: أنشدنا الشافعي، لنفسه:

ما شئت كان وإن لم أشأ ... وما شئت إن لم تشأ لم يكن

خلقت العباد على ما علمت ... ففي العلم يجري الفتى والمسن

فمنهم شقي ومنهم سعيد ... ومنهم قبيح ومنهم حسن

على ذا مننت وهذا خذلت ... وهذا أعنت وذا لم تعن

ورواه البيهقي، عن عبد الرحمن السلمي: سمعت أحمد بن محمد بن مقسم، أخبرني بعض أصحابنا، أخبرني المزني، قال: دخلت على الشافعي في مرضه، الذي مات فيه، فأنشدني لنفسه، فذكر هذه الأبيات.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني الزبير بن عبد الله بن عبد الواحد الحافظ، حدثنا أبو أحمد حامد بن عبد الله المروزي، حدثنا عمران بن فضالة، حدثنا الربيع بن سليمان، قال: سئل الشافعي عن القدر، فأنشأ يقول: وذكرها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي: سمعت حرملة بن يحيى، قال: اجتمع حفص الفرد، ومصلان." (١)

٥٩. "فقال لي: ما مطلبه؟ فقلت: «نارنج» . ودخل «١» عليه وأنا عنده بتلمسان الشيخ الطبيب «٢» أبو عبد الله الدبّاغ المالقي «٣» ، فأخبرنا أن أديبا استجدى وزيرا بهذا الشّطر:

---

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير ص/

«ثمّ حبيب قلّما ينصف» فأخذته وكتبته، ثم قلبته وصحّفته، فإذا به «٤» : قصبتا ملفّ شحمي.
وقال: قال «٥» شيخنا الآبلي: لما نزلت تازة مع أبي الحسن بن برّي، وأبي عبد الله التّرجالي، فاحتجت إلى النوم، وكرهت قطعهما إلى «٦» الكلام، فاستكشفت منهما عن معنى هذا البيت للمعري: [الطويل]

أقول لعبد الله لّما سقاؤنا ... ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

فجعلا يفكّران فيه، فنمت حتى أصبحا، ولم يجداه، وسألوني عنه، فقلت:
معناه «أقول لعبد الله لّما وهي سقاؤنا، ونحن بوادي عبد شمس: شم لنا برقا» .
قلت: وفيه نظر «٧» . وإن استقصينا مثل هذا، خرجنا عن الغرض.
مولده: نقلت من خطه: كان «٨» مولدي بتلمسان أيام أبي حمّو موسى بن عثمان بن يغمراسن بن زيّان. وقد وقفت على تاريخ ذلك، ورأيت «٩» الصّفح عنه؛ لأن أبا الحسن بن موسى «١٠» سأل أبا الطاهر السّلفي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا الفتح بن زيّان بن مسعدة «١١» عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت «١٢» محمد بن علي بن محمد اللبّان عن سنّه فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت حمزة بن يوسف السّهمي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا بكر محمد بن علي النفزي «١٣» عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت بعض أصحاب الشافعي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت أبا إسماعيل التّرمذي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني **سألت الشافعي** «١٤» عن." (١)

٦٠. "وقال البخاري: كان منكر الحديث.
وقال ابن عدي: ومبشر هذا بين الأمر في الضعف، وعامة ما يرويه غير محفوظ.
[١٩٠١] مجالد بن سعيد بن عمير بن ذي مران
أبو عمير، الهمداني، كوفي.
قال يحي القطان: لو شئت أن يقول لي مجالد فيها كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لقال ﷺ
ومرة قال: في نفسي منه شيء.
ومرة قال: مجالد لا يفصل قول مسروق من قول علقمة.

---

(١) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين بن الخطيب ١٤٣/٢

وقال ابن المثنى: سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن مجالد، وكذلك كان عبد الرحمن يحدث عن سفيان عن مجالد.

وقال بشر بن آدم: قلت لخالد بن عبد الله الواسطي: دخلت الكوفة كتبت عن الكوفيين ولم تكتب عن مجالد؟ قال: إنه كان طويل اللحية﴿ ﴾

وقال ابن معين: مجالد ضعيف.

وفي موضع آخر: مجالد وحجاج لا يحتج بحديثهما.

وقال السعدي: يضعف حديثه.

وقال [البخاري: ثني عبد الله بن أبي الأسود سمعت] عبد الرحمن بن مهدي يقول: سمعت سفيان يقول: أشعث بن سوار أثبت من مجالد - وكان يحيى يضعف مجالد بن سعيد، وكان ابن مهدي لا يروي عنه.

وقال إسماعيل بن مجالد: مات مجالد سنة ١٤٤.

وقال أحمد: ليس بشيء، يرفع حديثا كثيرا لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس.

ومرة قال ابن معين: صالح.

وقال ابن عبد الحكم: **سألت الشافعي** عن مجالد، فقال: هو يجالد!

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن عدي: له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة، وجملة ما يرويه عن." (١)

٦١. "وعشرين درهما"، وقال الخليلي: "يقرب من أحمد بن حنبل وأقرانه في العلم"، وقد روى عنه البخاري خارج "الصحيح"،".

١٤٥ ــ "ق- أحمد" بن موسى بن معقل. روى بن ماجة عنه عن أبي اليمان المصري عن الشافعي سؤالا في "الطهارة" وهو في بعض النسخ دون بعض، وهو من أهل الري. روى أيضا عن أبي لقمان محمد بن عبد الله بن خالد، وأخذ القراءة عن أبي محمد الحسن بن علي بن زياد، روى عنه جعفر بن إدريس المقري، نقلته من خط القطب الحنفي من "تاريخه"، وساق بسنده إلى جعفر بن إدريس عن أحمد بن موسى عن أبي لقمان **سألت الشافعي** فقلت يا أبا عبد الله عن غسل بول الجارية ونضح بول الغلام، فأجاب بما نقله بن ماجة عن بن معقل عن أبي اليمان، فكأن أبا اليمان محرف من أبي

---

(١) مختصر الكامل في الضعفاء، المقريزي ص/٧٣٩

لقمان، وأبو لقمان هو الصواب.

١٤٦ . "أحمد" بن موسى عن إبراهيم بن سعد، ذكره الدارقطني والبرقاني في "شيوخ البخاري". قلت: "هو أحمد بن محمد بن موسى بن مردويه، نسب إلى جده وقد تقدم".

١٤٧ _ "س- أحمد" بن ناصح المصيصي أبو عبد الله. روى عن إسماعيل بن علية وابن إدريس وهشيم وغيرهم، وعنه النسائي وقال: "صالح"، وفي موضع آخر: "لا بأس به"، وحرب الكرماني ومحمد بن سفيان المصيصي وغيرهم. قال الحاكم أبو أحمد: "حدّث بالثغر أحاديث مستوية قال: "٥" صدوق". قلت: "وذكره بن حبان في "الثقات"،".

١٤٨ _ "ت س- أحمد" بن نصر بن زياد النيسابوري الزاهد المقري." (١)

٦٢. "ولم يشبهوه بصفات المخلوقين، إذ لو فعلوا شيئا من ذلك لنقل عنهم، بل زجروا من سأل عن المتشابه، وبالغوا في كفه تارة بالقول العنيف، وتارة بالضرب.

ولما سئل مالك رحمه الله عن الاستواء: أجاب بمقالته المشهورة، وأمر بإخراج الرجل.

وهذا الجواب من مالك في الاستواء شاف كاف، في جميع الصفات، مثل: النزول والمجيء، واليد، والوجه، وغيرها.

فيقال في النزول: النزول معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. وهكذا يقال في سائر الصفات، إذ هي بمثابة الاستواء، الوارد به الكتاب والسنة.

وثبت عن الربيع بن سليمان قالك **سألت الشافعي** رضي الله عنه عن صفات الله، فقال: "حرام على العقول أن تمثل الله، وعلى الأوهام أن تحده، وعلى الظنون أن تقطع، وعلى النفوس أن تفكر، وعلى الضمائر أن تتعمق، وعلى الخواطر أن تحيط، وعلى العقول أن تعقل، إلا ما وصف به نفسه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم".

وثبت عن إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني أنه قال: "إن أصحاب الحديث المتمسكين بالكتاب والسنة يصفون ربهم بصفاته التي نطق بها كتابه وتنزيله، وشهد له بها رسوله صلى الله عليه وسلم على ما وردت به الأخبار الصحاح، ونقلته العدول الثقات، ولا يعتقدون بها تشبيها بصفات خلقه، ولا يكيفونها تكييف المشبهة، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه تحريف المعتزلة والجهمية.

وقد أعاذ الله أهل السنة من التحريف والتكييف، ومن عليهم بالتفهيم والتعريف، حتى سلكوا سبيل

---

(١) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٨٥/١

التوحيد والتنزيه، وتركوا القول بالتعطيل والتشبيه، واكتفوا في نفي النقائص بقوله عز وجل: ﴿ليس كمثله شيء وهو." (١)

٦٣. "بهذه الأسماء: ﴿هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون. هو الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾ (١) .

صدع المؤمنون بأمر بهم فدعوه بأسمائه التي وصف بها نفسه، وسمى بها نفسه في كتابه وتنزيله أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من غير زيادة عليها، ولا نقصان مها ولا تجاوز لها، ولا تفسير ولا تأويل لها، بما يخالف ظاهرها، ولا تشبيه بصفات المخلوقين، ولا سمات المحدثين، بل أقروها كما جاءت، وردوا علمها إلى قائلها، ومعناها إلى المتكلم بها صادق لا شك في صدقه.

لم تكن مسألة الصفات الإلهية موضع خلاف لديهم إذ انصرفوا إلى ما هو خير من ذلك الجدال إلى الجهاد في سبيل الله وإعلاء كلمته لتكون ﴿كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا﴾ (٢) ، ووسعهم أن يوقنوا بأنهم جند الله الواحد الذي﴾ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴿ (٣) ، حتى إذا مروا على آية من كتاب الله تعالى تنسب إليه صفة تخدش في ظاهرها التوحيد والتنزيه الذي ملأ شغاف قلوبهم كنسبة اليد أو الوجه أو العرش إليه لم يحاولوا تأويلها ولم يجل بخاطرهم أن ينزلوها في الفهم على ظاهرها وحرفيتها لاكتمال يقينهم بأن الله تعالى منزه عن الجسمية وجميع الأعراض والجوارح عرفانا بأنه ﴿أفمن يخلق كمن لا يخلق﴾ . (٤)

موقف علماء السلف من الذات والصفات:

لم يتجاوز السلف ما أمرهم الله به من الاتباع والوقوف حيث وقف أولهم وحذروا من التجاوز والعدول عن طريقهم وثبت عن الربيع بن سليمان أنه قال: **سألت الشافعي** رضي الله عنه وعن صفات الله تعالى فقال: حرام على العقول

---

(١) الحشر: ٢٣,٢٤

(٢) التوبة: ٤

---

(١) محمد بن عبد الوهاب عقيدته السلفية ودعوته الإصلاحية وثناء العلماء عليه، أحمد بن حجر آل بوطامي ص/٤٢

(٣) الشورى: ١١

(٤) النحل: ١٧." (١)

٦٤. "وابنه عبد الله بن عياش.

ومنهم المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني ، قاضي مصر ، يروي عن ابن عجلان ويونس بن يزيد الأيلي ، وغيرهما.

ومن موالي قتبان: سعيد بن عيسى بن تليد أبو عثمان الرعيني عم مقدام بن داود بن عيسى مولى قتبان ، كان فقيها ، توفي سنة تسع عشرة ومائتين ، يروي عن بكر بن مضر ، وابن عيينة ، وغيرهما ، روى عنه ابن أخيه مقدام بن داود ، وغيره.

قتبان بن ردمان بن وائل بن الغوث. ذكر ذلك ابن الحباب في قبائل حمير.

وأما فتيان فمنهم: فتيان بن أبي السمح أبو الخيار ، مصري ، يروي عن مالك بن أنس ، كان من كبار أصحاب مالك المتعصبين لمذهبه من المصريين ، وجرى بينه وبين الشافعي خصومات ، وضربه السلطان وشهره ، وكان يتهم الشافعي بذلك ، **وسئل الشافعي** عن ذلك؟ فقال: والله ما ذكرته قط للسلطان.." (٢)

٦٥. "بالمسئلة وبفتيا مالك، فقال الشافعي للبائع: ما أردت بقولك: إنه لا يهدأ على مر الزمان أو أردت أن كلامه أكثر من سكوته؟ فقال: يا أبا عبد الله قد علمت أنه ينام ويأكل ويشرب، وإنما أردت أن كلامه أكثر من سكوته. فقال الشافعي: لا رد عليك، أمسك عليك امرأتك. فرجعا إلى مالك فقالا له: إن رأيت أن تنظر في مسئلتنا. فقال مالك: إن كان السؤال ما سألتما فإن الجواب عنه ما سمعتما. قالا: فإن الشافعي زعم أنه لا شيء عليه. فدعاه مالك وصاح عليه وقال: من أين قلت؟ فقال: حديث فاطمة بنت قيس لما قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن حذيفة يخطبانني فأيهما أحب إليك؟ فقال: "إن معاوية] ١٢٤/ب [صعلوك لا مال له، وإن أبا جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه في أهله"١، وكان أبو جهم ينام ويستريح، فإنما خرج كلامه صلى الله عليه وسلم على الأغلب من الشيء، كان الشيء إذا كثر كان كمداومته. قال

---

(١) الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ومنهجه في مباحث العقيدة، آمنة محمد نصير ص/١٠٧

(٢) المؤتلف والمختلف للدارقطني، الدارقطني ١٨٨٨/٤

فأعجب ذلك مالكا، وبقي متحيرا، فقال له مسلم بن خالد: أفت والله، فقد آن لك أن تفتي. وهو ابن خمس عشرة سنة٢.

وعن حرملة قال: **سئل الشافعي** عن رجل وضع تمرة في فيه، فقال لامرأته: إن أكلتها فأنت طالق، وإن طرحتها فأنت طالق؟ فقال الشافعي: يأكل نصفها ويطرح نصفها٣.

---

١ أخرجه الإمام مالك في الموطأ ٥٨٠/٢، والشافعي في الرسالة ص٣٠٩،٣١٠، ومسلم في صحيحه ١١١٤/٢.

٢ ذكر القصة البيهقي في المناقب ٢٣٥/٢-٢٣٩.

٣ أبو نعيم في حلية الأولياء ١٤٣/٩، والذهبي في سير الأعلام ٥٣/١٠.." (١)

٦٦. "قال الشافعي: إذا رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأني رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجزاهم الله خيراً فهم حفظوا لنا الأصل، فلهم علينا فضل١.

وقال الشافعي: العشرة٢ أشكال٣ لهم أن يغيّر بعضهم على بعض، والمهاجرون الأولون والأنصار أشكال لهم أن يغيّر بعضهم على بعضٍ، فإذا ذهب أصحاب محمدٍ صلى الله عليه وسلم فحرام على تابعٍ إلاّ اتّباعٌ بإحسان حذواً بحذو٤.

سئل الشافعي عن صفات الله تعالى؟ فقال: لله تعالى أسماءٌ وصفات جاء بها كتابه وأخبر بها نبيه صلى الله عليه وسلم أمته، لا يسع أحداً من خلق الله قامت عليه الحجة أن القرآن نزل به وصح عنده بقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه العدل، وجب عليه القبول والمعاني التي وصف الله بها نفسه ووصفه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يُدرك حقيقة ذلك بالفكر والرؤية، فلا يكفر] ١٢٧/أ [بالجهل بها أحدٌ إلا بعد انتهاء الخبر إليه بها، فإن كان الوارد بذلك خبراً يقوم في

---

١ أبو نعيم في الحلية ١٠٩/٩، والبيهقي في المدخل ص٣٩١ (رقم ٦٨٩) ، وفي المناقب ٤٧٧/١.

٢ المراد بهم العشرة المبشرون بالجنة رضي الله عنهم.

٣ الشَّكْلُ: الشَّبَه، والمثل، وما يوافقك ويصلح لك، تقول: هذا من هواي ومن شكلي، وجمعه: أشكال، وشكول، والأشكال: حلي من لؤلؤ أو فضة يشبه بعضه بعضاً، يُقَرَّط به النساء، الواحد:

---

(١) منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، يحيى بن إبراهيم السلماسي ص/٢١١

شَكْلٌ. اهـ (ر: القاموس المحيط ١٣١٧) .

٤ البيهقي في المناقب ١/٤٤٣،٤٤٤.." (١)

٦٧. "حامد بن عبد الله المروزي حدثنا عمران بن فضالة حدثنا الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي عن القدر فأنشأ يقول قال وأنبأنا أبو عبد الرحمن السلمي قال سمعت أحمد ابن محمد بن مقسم يقول أخبرني بعض أصحابنا يقول أخبرني المزني قال دخلت على الشافعي في مرضه الذي مات فيه فأنشدني لنفسه وأخبرنا (١) أبو عبد الله الفراوي وأبو الحسن عبيد الله بن محمد البيهقي قالا أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ح وأخبرنا أبو القاسم الشحامي أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ ح وأخبرنا أبو المعالي عبد الله بن أحمد بن محمد حدثنا أبو بكر بن خلف أنبأنا الشيخ أبو زكريا المزكي حدثنا الزبير بن عبد الواحد زاد الشحامي الحافظ حدثني حمزة بن علي العطار زاد الشحامي بمصر حدثنا الربيع قال سئل الشافعي عن القدر فقال وفي رواية الزبير فأنشأ يقول وأخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي وأبو الفضل أحمد بن الحسن بن هبة الله المقرئ قالا أنبأنا أبو الخطاب عبد الملك بن أحمد بن عبد الله الشوكي أنبانا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن جعفر الرافقي المعروف بالخالع أنبأنا النقاش أخبرني ابن خزيمة أنشدني المزني أنشدنا الشافعي لنفسه (٢) * ما (٣) شئت كان وإن لم أشأ * وما شئت إن لم تشأ لم يكن خلقت العباد على (٤) ما علمت * ففي العلم يجري الفتى والمسن فمنهم شقي ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن على ذا مننت وهذا خذلت * وهذا أعنت وذا لم تعن * آخر الجزء التاسع والتسعين بعد الخمسمائة من الفرع (٥) أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين قراءة عن محمد بن سلامة بن جعفر

---

(١) كتب فوقها بالاصل وم وت: ملحق

(٢) الابيات في ديوان الشافعي ص ٩٢ والبداية والنهاية ١٠ / ٢٥٤ والوافي بالوفيات ٢ / ١٧٩

(٣) بهذه الرواية البيت مخروم وفي الديوان: فما

---

(١) منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، يحيى بن إبراهيم السلماسي ص/٢١٨

(٤) الديوان: " لما قد علمت " وفي م وت ود كالاصل

(٥) من قوله: اخر الجزء الى هنا سقط من م ود." (١)

٦٨. "أخبرنا أبو الأعز قراتكين بن الأسعد أنبأنا أبو محمد الجوهري أنبأنا أبو الحسن بن مردك أنبأنا أبو محمد بن أبي حاتم حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال قال الشافعي ناظرت بعض أهل العراق فلما فرغت قال زلفت يا قرشي قال بعض أهل العربية يعني قربت من أفهامهم بفصاحته قرئ على أبي الحسن الموازيني وأنا أسمع عن أبي عبد الله القضاعي أنبأنا أبو عبد الله بن شاكر حدثني عبد الرحمن بن محمد بن الحسن بن يوسف الصدفي حدثنا أبو بكر محمد بن بشر العكري حدثنا الربيع بن سليمان (١) قال سئل الشافعي عن مسألة فأعجب بنفسه فأنشأ يقول * إذا المشكلات تصدينني *كشفت حقائقها بالنظر * * ولست بإمعة (٢) في الرجال * أسائل هذا وذا ما الخبر ولكنني مدره (٣) الأصغرين * فتاح خير وفراج شر * أخبرنا أبو الفتح نصر الله بن محمد أنبأنا أبو البركات بن طاوس أنبأنا أبو القاسم الأزهري أنبأنا أبو علي بن حمكان حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن أحمد حدثنا إبراهيم بن متويه الإمام الأصبهاني قال سمعت المزني يقول حضرت الشافعي وقد سأله سائل عن رجل في فيه تمره فحلف بالطلاق أنه لا يبلعها ولا يرمي بها فقال له الشافعي يبلع نصفها ويرمي بنصفها حتى لا يكون بالعا لها كلها ولا يلفظ بها كلها (٤) ثم أنشأ يقول (٥) * إذا المشكلات تصدين لي *كشفت حقائقها بالنظر إن برقت في عيون الأمور * عمياء لا جتليها الفكر (٦)

---

(١) الخبر والابيات في سير اعلام النبلاء ١ / ٥٠ والابيات في طبقات الشافعية للسبكي ١ / ٣٠٠ ومعجم الادباء ١٧ / ٣٠٩ وديوان الشافعي ص ٥٤، ونسبت ايضا لعلي بن ابي طالب انظر ما سيلي قريبا

(٢) الامعة الذي رأى له يتابع كل احد على رأيه

(٣) المدره: خطيب القوم والمتكلم عنهم واليه يرجع القوم في امورهم وشؤونهم

(٤) حلية الاولياء ٩ / ١٤٣ وسير اعلام النبلاء ١٠ / ٥٣

(٥) الابيات التالية في ديوان الشافعي ص (٢٤٣ – ٢٤٤) ط دار الفكر

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر، ابن عساكر، أبو القاسم ٣١٥/٥١

وانظر ما تقدم قريبا

(٦) كذا بالاصل وم ود و " ز " وفي ديواني الشعر المذكورين: البصر." (١)

٦٩. "ويروى للشافعي رحمه الله «١» :

أأنثر درا بين سارحة البهم ... وأنظم منثورا لراعية الغنم

لعمرى لئن ضيعت في شر بلدة ... فلست مضيعا فيهم غرر الكلم

لئن سهل الله العزيز بلطفه ... وصادفت أهلا للعلوم وللحكم

بثثت مفيدا واستفدت ودادهم ... والا فمكنون لدي ومكتتم

ومن منح الجهال علما أضاعه ... ومن منع المستوجبين فقد ظلم

وله رضي الله عنه في تعزية «٢» :

إني أعزيك لا أني على طمع ... من الخلود ولكن سنة الدين

فما المعزي بباق بعد صاحبه ... ولا المعزى وان عاشا إلى حين

وحدث باسناد رفعه إلى ابن عمر الشافعي قال: كان لأبي عبد الله الشافعي امرأة يحبها فقال «٣» :

أليس شديدا أن تح ... ب ولا يحبك من تحبه

ويصد عنك بوجهه ... وتلج أنت فلا تغبه

وحدث الآبري باسناد إلى المزني عن الشافعي قال: كنا في سفر بأرض اليمن، فوضعنا سفرتنا لنتعشى وحضرت صلاة المغرب، فقلنا: نصلي ثم نتعشى، فتركنا سفرتنا كما هي، وكان في السفرة دجاجتان، فجاء ثعلب فأخذ إحدى الدجاجتين، فلما قضينا صلاتنا أسفنا عليها وقلنا، حرمنا طعامنا، فبينا نحن كذلك إذ جاء الثعلب وفي فيه شيء كأنه الدجاجة فوضعه، فبادرنا إليه لنأخذه، ونحن نحسبه الدجاجة قد ردها، فلما قمنا لخلاصها فإذا هو قد جاء إلى الأخرى فأخذها من السفرة، وأصبنا الذي قمنا إليه لنأخذه ليفة قد هيأها مثل الدجاجة.

وحدث الحسن بن محمد الزعفراني قال: سئل الشافعي عن مسألة فأجاب فيها." (٢)

٧٠. "فاتهمته وبقيت متحيرا، فكنت أكثر الصلاة والدعاء رجاء أن يريني الله الحق مع أيهما، فرأيت في منامي أن الحق مع الشافعي، فذهب ما كنت أجده.

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر، ابن عساكر، أبو القاسم ٣٧٧/٥١

(٢) معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، الحموي، ياقوت ٢٤٠٧/٦

قال: فالبويطي مشهور أنه كان يرى رأي مالك قبل أن يقول بقول الشافعي.

وذكر فيه أيضا أن المزني كان يرى رأي أهل العراق.

وروى الصيرفي، عن أبي نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الإستراباذي، عن الربيع، عن الشافعي، عن كتبه، وذكر أن البويطي هو القائل في كتاب " اختلافه ومالك ": سألت الشافعي، وقلت للشافعي، وأن الربيع رواه من نسخته فاستثقل أن يغير منه: سألت وقلت، وقد روي عنه أيضا: سئل الشافعي.

وللشافعي كتاب " جماع العلم الكبير " وكتاب " جماع العلم الصغير "، فيما ذكره الذي استنبطه الإسماعيلي قد كان في كتابه " المخرج " على البخاري في تفسير قوله: " إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ". وقد ذكره الصيرفي في كتاب " شرح اختلاف الحديث "، فلا أدري وقع الحافر على الحافر، أو أخذه عنه، أو أن الإسماعيلي قد كان بلغه ذلك قديما عن الصيرفي أو غيره، ثم أنسيته، ثم خطر له ذلك، فاعتقد أنه سبق باستنباطه، والله أعلم.." (١)

٧١. "كتب إليّ عبد الرحيم بن تاج الإسلام السمعانيّ من مَرْو – رحمه الله – أنبأنا أبي تاج الإسلام ببخارى قال: سمعت أبا محمد الحسن بن محمد بن أحمد الحنفي في داره بالري يقول: سمعت أبا حاجب محمد بن إسماعيل الفقيه إملاء باستراباذ يقول: سمعت أبا الحسن محمد بن المثنى يقول: سمعت أبا بكر أحمد ابن عبد الرحمن يقول: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: لما أُشخص الشافعي – رضي الله عنه – إلى سُرَّ من رأى ودخلها عليه أَطمارُ رثّة، وطال شعره، فتقدم إلى مزيّن، فاستقذره لما نظر إلى زيِّه فقال: تمضي إلى غيري! فأشتد على الشافعي أمره، فالتفت إلى غلام معه، فقال: أي شيء معك من النفقة؟! قال له: عشرة دنانير. قال: أدفعها إلى المزين. فدفعها الغلام إليه وولى الشافعي وهو يقول: طويل:

عليَّ ثياب لو تباع جميعها ... بفلس لكان الفلس منهن أكثرا

وفيهنَّ نفسٌ لو يُقاسُ ببعضِها ... جميع الورى كانت أَجلَّ وأخطرا

فما ضرَّ نصل السيف إخلاق جَفنه ... إذا كان يمضي، حيث أنفذته برَا

فإن تكن الأيام أَزرَينَ بِزَّتي ... فكم من حُسامٍ في غلاف تكسرَا

كتب إليّ شهاب الدين محمود الهروي، أنبأنا عبد الكريم بن محمد بن منصور من كتابه بالجامع القديم،

---

(١) طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح ٢/٦٨٣

حدثنا إسماعيل بن أبي الفضل الناصحي أبو القاسم من لفظه بِآمل، أنبأنا أبو جعفر محمد بن خالد بن هارون المخزومي، أنبأنا محمد بن حامد في الحسن الخيام قال: سمعت أبا بكر محمد بن يحيي ابن إبراهيم المزكي، سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد ابن عبد الله الراضي يقول: سمعت قعنب بن أحمد بن عمرو يقول: سمعت محمد في أحمد بن وردان يقول: سمعت الربيع ابن سليمان يقول: قال عبد الله في عبد الحكم للإمام الشافعي - رضي الله عنه -: إن عزمتَ أن تسكن هذا البلد - يعني مصر - فليكن لك مجلس من السلطان فتُعَزّز، وليكن لك قوت سنة! فقال له الشافعي: " يا أبا محمد! من لا تعزِّه التقوى فلا عزَّ له، ولمد ولدتُ بغزَّة، وربيت بالحجاز وما عندنا قوت ليلة، وما بتنا جياعاً قط ". - رحمه الله - ومن شعر الشافعي - رضي الله عنه: وافر:

نعيبُ زماننا والعيبُ فينا ... وما لزماننا عيبٌ سوانا

ونهجو ذا الزمانَ بغير جرم ... ولو نطق الزمانُ إذاً هجانا

قال: أنبأنا عبد الكريم بني محمد تاج الإسلام المروزي قال: أخبرنا الإمام أبو نصر أحمد بن عمر بن محمد الغازي، أنبأنا الشيخ الإمام أبو الأسعد عبد الرحمن ابن عبد الواحد القشيري عن أبي سعيد مسعود بن ناصر السجزي عن أبي الحسن الليثي عن أبي الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم الآبري - رضي الله عنه - في كتابه سماعاً منه بجامع سِجِسْتان قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن الهمذاني بحلب يحكي عن زكريا بن يحيى البصري عن الربيع بن سليمان قال: كنّا عند الشافعي إذ جاءه رجل برُقْعَة، فنظر فيها وتبسم، ثم كتب فيها ودفعها إليه. قال: قلنا **سُئِل الشافعي** عن مسألة؟ لننظر ما جوابها! فلحقنا الرجل، فأخذنا الرقعة، فقرأناها، فإذا فيها: طويل:

سلِ المفتيَ المكّيَ هل في تزاورٍ ... وضمَّةِ مُشتاقِ الفؤادِ جناحُ؟!

قال: وقد أجابه أسفل من ذلك: طويل:

أقول: معاذ الله أن يُذهِبَ التُّقى ... تلاصُقُ أكبادٍ بهنَّ جرَاحُ

وبالإسناد حدثنا الآبري بجامع سجستان من كتابه، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الجبار القراطيسي الدمشقي بدمشق قال: حدثني محمد بن إدريس يعني أبا حاتم عن ابن عم الشافعي قال: كان لأبي عبد الله الشافعي امرأة يحبها، فقال لها: كامل مجزوء:

ومن البليَّة أن تُ ... حِبَّ ولا يحبُّك من تحبُّه

ويصُدُّ عنك بوجهه ... وتلَجُّ أنتَ فلا تُغِبُّه

وبالإسناد أخبرنا الآبُريُّ كل من كتابه بجامع سجستان، حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن يعقوب بن إسحاق بن عيسى بن عبد الدمشقي مستملي أهل دمشق." (١)

٧٢. "وقال الشافعي: ناظرت بعض أهل العراق، فلما فرغت قال: زلفت يا قرشي.

قال بعض أهل العربية: يعني قربت من أفهامهم، بفصاحته.

وسئل الشافعي عن مسألة، فأعجب بنفسه، فأنشأ يقول: " من المتقارب "

إذا المشكلات تصدينني ... كشفت حقائقها بالنظر

ولست بإمعة في الرجال ... أسائل هذا وذا ما الخبر

ولكنني مدرة الأصغرين ... فتاح خير وفراج شر

وكان سئل عن رجل في فيه تمرة، فحلف بالطلاق أنه لا يبلعها، ولا يرمي بها، فقال له الشافعي: يبلع نصفها، ويرمي بنصفها حتى لا يكون بالعا لها كلها، ولا يلفظ بها كلها.

عن أبي ثور قال: سمعت الشافعي يقول: ناظرت بشر المريسي في القرعة، فقال: القرعة قمار. فذكرت ما دار بيني وبينه لأبي البختري، وكان قاضيا، فقال: ائتني بآخر يشهد معك حتى أضرب عنقه.

قال: وسمعت الشافعي يقول: قلت لبشر المريسي: ما تقول في رجل قتل وله أولياء صغار وكبار، هل للكبار." (٢)

٧٣. "قال الحسين بن إسماعيل المحاملي: قال المزني: سألت الشافعي عن مسألة من الكلام، فقال: سلني عن شيء، إذا أخطأت فيه، قلت: أخطأت، ولا تسألني عن شيء، إذا أخطأت فيه قلت: كفرت (١) .

زكريا الساجي: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: قال لي الشافعي: يا محمد، إن سألك رجل عن شيء من الكلام، فلا تجبه، فإنه إن سألك عن دية، فقلت: درهما، أو دانقا، قال لك: أخطأت، وإن سألك عن شيء من الكلام، فزللت قال لك: كفرت (٢) .

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: المراء في الدين يقسي القلب، ويورث الضغائن (٣) .

وقال صالح جزرة: سمعت الربيع يقول: قال الشافعي: يا ربيع! اقبل مني ثلاثة: لا تخوض في أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فإن خصمك النبي -صلى الله عليه وسلم- غدا.

---

(١) المحمدون من الشعراء وأشعارهم، القفطي، جمال الدين ص/٤١

(٢) مختصر تاريخ دمشق، ابن منظور ٢١/٣٩٣

ولا تشتغل بالكلام، فإني قد اطلعت من أهل الكلام على التعطيل.

وزاد المزني: ولا تشتغل بالنجوم (٤) .

وعن حسين الكرابيسي، قال: سئل الشافعي عن شيء من الكلام،

---

(١) جاء على هامش الأصل بخط مغاير ما نصه: حاشية: كل هذه الآثار عن الامام الشافعي في ذم الكلام إنما هي في كلام المعتزلة، لأنه لم يكن ذلك الوقت متكلم غيرهم، فأما الكلام على الوجه الصحيح، فليس مرادا له، إذ لم يكن ذلك في زمانه، وإنما ظهرت بعده، فليتنبه لذلك.

(٢) " مناقب " البيهقي ١ / ٤٦٠.

(٣) " مناقب " البيهقي ٢ / ١٥١، وفيه " المراء في العلم ".

(٤) " توالي التأسيس ": ٧٣، ولفظه فيه: لا تخض في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فإن خصمك النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة، ولا تشتغل بالكلام، فإني قد اطلعت من أهل الكلام على أمر عظيم، ولا تشتغل بالنجوم، فإنه يجر إلى التعطيل.." (١)

٧٤. "رأيت الشافعي يناظرك لظننت أنه سبع يأكلك، وهو الذي علم الناس الحجج (١) .

قال الربيع بن سليمان: سئل الشافعي -رحمه الله- عن مسألة، فأعجب بنفسه، فأنشأ يقول:

إذا المشكلات تصدينني ... كشفت حقائقها بالنظر

ولست بإمعة في الرجال ... أسائل هذا وذا ما الخبر؟

ولكنني مدره الأصغرين ... فتاح خير، وفراج شر (٢)

وروى عن هارون بن سعيد الأيلي، قال: لو أن الشافعي ناظر على أن هذا العمود الحجر خشب، لغلب؛ لاقتداره على المناظرة (٣) .

قال الزعفراني: قدم علينا الشافعي بغداد، سنة خمس وتسعين، فأقام عندنا سنتين، وخرج إلى مكة، ثم قدم سنة ثمان وتسعين، فأقام عندنا أشهرا، وخرج -يعني: إلى مصر-.

قلت: قد قدم بغداد سنة بضع وثمانين ومائة، وأجازه الرشيد بمال، ولازم محمد بن الحسن مدة، ولم يلق أبا يوسف القاضي، مات قبل قدوم الشافعي (٤) .

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٢٨/١٠

(١) " تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ٦ / ٢.

(٢) الابيات في " تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ٦ / ٢، و" طبقات الشافعية " للسبكي ١ / ٣٠٠، و" توالي التأسيس ": ٧٤.

و" الامعة ": الذي لا رأي له، فهو يتابع كل أحد على رأيه، والهاء فيه للمبالغة.

و" المدره ": خطيب القوم، والمتكلم عنهم، والذين يرجعون إلى رأيه، و" الاصغران " القلب واللسان، ومن أمثالهم: المرء بأصغريه، ومعناه: أن المرء يعلو الأمور ويضبطها بجنانه ولسانه.

(٣) " تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ٦ / ٢، و" حلية الأولياء " ٩ / ١٠٣.

(٤) قال ابن كثير في " البداية " ١٠ / ١٨٢: من زعم من الرواة أن الشافعي اجتمع بأبي =." (١)

٧٥. "قال حرملة: **سئل الشافعي** عن رجل في فمه تمرة، فقال: إن أكلتها، فامرأتي طالق، وإن طرحتها، فامرأتي طالق.

قال: يأكل نصفا، ويطرح النصف (١) .

قال الربيع: قال لي الشافعي: إن لم يكن الفقهاء العاملون أولياء الله، فما لله ولي (٢) .

وقال: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة (٣) .

قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: ما رأيت أحدا أقل صبا للماء في تمام التطهر من الشافعي.

قال أبو ثور: سمعت الشافعي يقول: ينبغي للفقيه أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله، وشكرا لله.

الأصم: سمعت الربيع يقول:

سأل رجل الشافعي عن قاتل الوزغ: هل عليه غسل؟

فقال: هذا فتيا العجائز.

الحسن بن علي بن الأشعث المصري: حدثنا ابن عبد الحكم، قال:

ما رأت عيني قط مثل الشافعي، قدمت المدينة، فرأيت أصحاب عبد الملك بن الماجشون يغلون بصاحبهم، يقولون: صاحبنا الذي قطع الشافعي.

قال: فلقيت عبد الملك، فسألته عن مسألة، فأجابني، فقلت: الحجة؟

قال: لأن مالكا قال كذا وكذا.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١٠/٥٠

فقلت في نفسي: هيهات،

---

(١) " حلية الأولياء " ٩ / ١٤٣، و" تاريخ ابن عساكر " ١٥ / ٧ / ١.

(٢) " مناقب " البيهقي ٢ / ١٥٥.

(٣) " الحلية " ٩ / ١١٩، و" آداب الشافعي ": ٩٧، و" الانتقاء ": ٨٤، و" تهذيب الأسماء واللغات " ١ / ٥٣، ٥٤، و" مفتاح الجنة ": ٣٥، و" جامع بيان العلم " ١ / ٢٥.." (١)

٧٦. "أسألك عن الحجة، وتقول: قال معلمي، وإنما الحجة عليك وعلى معلمك.

قال إبراهيم بن أبي طالب الحافظ: سألت أبا قدامة السرخسي عن الشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وابن راهويه، فقال: الشافعي أفقههم.

قال يحيى بن منصور القاضي: سمعت إمام الأئمة ابن خزيمة يقول: وقلت له: هل تعرف سنة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتبه؟

قال: لا (١) .

قال حرملة: قال الشافعي:

كنت أقرئ الناس وأنا ابن ثلاث عشرة سنة، وحفظت (الموطأ) قبل أن أحتلم.

قال الحسن بن علي الطوسي: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، سمعت البويطي يقول:

سئل الشافعي: كم أصول الأحكام؟

فقال: خمس مائة.

قيل له: كم أصول السنن؟

قال: خمس مائة.

قيل له: كم منها عند مالك؟

قال: كلها إلا خمسة وثلاثين حديثا.

قيل له: كم عند ابن عيينة؟

قال: كلها إلا خمسة (٢) .

قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول:

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١٠/٥٣

من حلف باسم من أسماء الله فحنث، فعليه الكفارة؛ لأن اسم الله غير مخلوق، ومن حلف بالكعبة وبالصفا والمروة، فليس عليه كفارة؛ لأنه مخلوق (٣) .

---

(١) " تاريخ ابن عساكر ".

وهذه مبالغة لا تسلم لقائلها ولا يرضى عنها الشافعي، فإن من يطالع كتب الشافعي ويقارن بين ما جاء فيها من السنن، وبين ما هو مدون من المسانيد والسنن يتبين له خلاف ذلك.

(٢) " مناقب " البيهقي ١ / ٥١٩.

(٣) تقدم الخبر في الصفحة (١٩) تعليق رقم (٢) .." (١)

٧٧. "فقال: سلني عن شيء إذا أخطأت فيه قلت: أخطأت، ولا تسألني عن شيء إذا أخطأت فيه قلت: كفرت.

زكريا الساجي: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: قال لي الشافعي: يا محمد إن سألك رجل عن شيء من الكلام فلا تجبه فإنه إن سألك عن دية فقلت: درهما، أو دانقا قال لك: أخطأت، وإن سألك عن شيء من الكلام فزللت قال لك: كفرت.

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: المراء في الدين يقسي القلب، ويورث الضغائن.

وقال صالح جزرة: سمعت الربيع يقول: قال الشافعي: يا ربيع! اقبل مني ثلاثة: لا تخوضن في أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فإن خصمك النبي -صلى الله عليه وسلم- غدا، ولا تشتغل بالكلام، فإني قد اطلعت من أهل الكلام على التعطيل. وزاد المزني: ولا تشتغل بالنجوم.

وعن حسين الكرابيسي قال: **سئل الشافعي** عن شيء من الكلام فغضب، وقال: سل عن هذا حفصا الفرد وأصحابه أخزاهم الله. الأصم: سمعت الربيع سمعت الشافعي يقول: وددت أن الناس تعلموا هذا العلم يعني: كتبه على أن لا ينسب إلي منه شيء.

وعن الشافعي: حكمي في أهل الكلام حكم عمر في صبيغ.

الزعفراني وغيره: سمعنا الشافعي يقول: حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ويحملوا على الإبل، ويطاف بهم في العشائر ينادى عليهم: هذا جزاء من ترك الكتاب، والسنة وأقبل على الكلام.

وقال أبو عبد الرحمن الأشعري صاحب الشافعي: قال الشافعي: مذهبي في أهل الكلام تقنيع رؤوسهم

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٥٤/١٠

بالسياط، وتشريدهم في البلاد.

قلت: لعل هذا متواتر عن الإمام.

الربيع: سمعت الشافعي يقول: ما ناظرت أحدا على الغلبة إلا على الحق عندي.

والزعفراني عنه: ما ناظرت أحدا إلا على النصيحة.

زكريا الساجي: حدثنا أحمد بن العباس النسائي سمعت الزعفراني سمعت الشافعي يقول: ما ناظرت أحدا في الكلام إلا مرة، وأنا أستغفر الله من ذلك.." (١)

٧٨. "قال الربيع بن سليمان: سئل الشافعي رحمه الله عن مسألة فأعجب بنفسه فأنشأ يقول:

إذا المشكلات تصدينني ... كشفت حقائقها بالنظر

ولست بإمعة في الرجال ... أسائل هذا وذا ما الخبر

ولكنني مدره الأصغرين ... فتاح خير وفراج شر

وروى عن هارون بن سعيد الأيلي قال: لو أن الشافعي ناظر على أن هذا العمود الحجر خشب لغلب لاقتداره على المناظرة.

قال الزعفراني: قدم علينا الشافعي بغداد سنة خمس وتسعين فأقام عندنا سنتين، وخرج إلى مكة ثم قدم سنة ثمان وتسعين فأقام عندنا أشهرا، وخرج -يعني: إلى مصر.

قلت: قد قدم بغداد سنة بضع وثمانين ومائة وأجازه الرشيد بمال ولازم محمد بن الحسن مدة، ولم يلق أبا يوسف القاضي مات قبل قدوم الشافعي.

قال المزني: لما وافى الشافعي مصر قلت في نفسي: إن كان أحد يخرج ما في ضميري من أمر التوحيد، فهو تقدمت هذه الحكاية وهذه الرواية سماع زكريا الساجي من المزني.

قال: فكلمته فغضب وقال: أتدري أين أنت؟ هذا الموضع الذي غرق فيه فرعون أبلغك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر بالسؤال عن ذلك؟ قلت: لا قال: فهل تكلم فيه الصحابة؟ قلت: لا.

قال الحسن بن رشيق الحافظ: حدثنا فقير بن موسى بن فقير الأسواني، حدثنا أبو حنيفة قحزم بن عبد الله الأسواني حدثنا الشافعي، حدثنا أبو حنيفة بن سماك بن الفضل الخولاني الشهابي حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري عن أبي شريح الكعبي: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال يوم الفتح: "من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إن أحب العقل أخذ، وإن أحب فله القود" ١. رواه: الدارقطني

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٤٥

عن ابن رشيق.

---

١ صحيح: أخرجه أحمد "٤/ ٣٢"، "٦/ ٣٨٥"، وأبو داود "٤٥٠٤"، والترمذي "١٤٠٦"، والبيهقي في "السنن" "٥/ ٥٢"، والمعرفة "١/ ٣٩، ٤٠" من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، به، وأخرجه الشافعي "٢/ ١٠٠"، والبخاري "١١٢"، "٦٨٨٠"، ومسلم "١٣٥٥" "٤٤٨"، والدارقطني "٣/ ٩٧-٩٨"، وأبو عوانة "٤/ ٤٢"، والبيهقي "٨/ ٥٢" من طرق عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني أبو هريرة، به مرفوعا.." (١)

٧٩. "الحسن بن سفيان: حدثنا أبو ثور سمعت الشافعي، وكان من معادن الفقه، ونقاد المعاني وجهابذة الألفاظ- يقول: حكم المعاني خلاف حكم الألفاظ؛ لأن المعاني مبسوطة إلى غير غاية وأسماء المعاني معدودة محدودة، وجميع أصناف الدلالات على المعاني لفظا، وغير لفظ خمسة أشياء: اللفظ ثم الإشارة ثم العقد ثم الخط ثم الذي يسمى النصبة، والنصبة في الحال الدلالة التي لا تقوم مقام تلك الأصناف، ولا تقصر عن تلك الدلالات، ولكل واحد من هذه الخمسة صورة بائنة من صورة صاحبتها، وحلية مخالفة لحلية أختها، وهي التي تكشف لك عن أعيان المعاني في الجملة، وعن خفائها عن التفسير وعن أجناسها، وأفرادها وعن خاصها، وعامها وعن طباعها في السار والضار، وعما يكون بهوا بهرجا وساقطا مدحرجا.

قال يونس بن عبد الأعلى: قال لي الشافعي: ليس إلى السلامة من الناس سبيل، فانظر الذي فيه صلاحك فالزمه.

قال حرملة: سئل الشافعي عن رجل في فمه تمرة فقال: إن أكلتها فامرأتي طالق، وإن طرحتها فامرأتي طالق قال: يأكل نصفا ويطرح النصف.

قال الربيع: قال لي الشافعي: إن لم يكن الفقهاء العاملون أولياء الله، فما لله ولي.

وقال: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة.

قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: ما رأيت أحدا أقل صبا للماء في تمام التطهر من الشافعي.

قال أبو ثور: سمعت الشافعي يقول: ينبغي للفقيه أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله وشكرا لله.

الأصم: سمعت الربيع يقول: سأل رجل الشافعي عن قاتل الوزغ: هل عليه غسل؟ فقال: هذا فتيا

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٥٥

العجائز.

الحسن بن علي بن الأشعث المصري: حدثنا ابن عبد الحكم قال: ما رأت عيني قط مثل الشافعي قدمت المدينة فرأيت أصحاب عبد الملك بن الماجشون يغلون بصاحبهم، يقولون: صاحبنا الذي قطع الشافعي قال: فلقيت عبد الملك فسألته عن مسألة فأجابني فقلت: الحجة؟ قال: لأن مالكا قال كذا وكذا فقلت في نفسي: هيهات أسألك عن الحجة، وتقول: قال معلمي وإنما الحجة عليك وعلى معلمك.." (١)

٨٠. "قال إبراهيم بن أبي طالب الحافظ: سألت أبا قدامة السرخسي عن الشافعي وأحمد وأبي عبيد وابن راهويه فقال: الشافعي أفقههم.

قال يحيى بن منصور القاضي: سمعت إمام الأئمة ابن خزيمة يقول: وقلت له: هل تعرف سنة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتبه؟ قال: لا.

قال حرملة: قال الشافعي: كنت أقرئ الناس، وأنا ابن ثلاث عشرة سنة، وحفظت الموطأ قبل أن أحتلم.

قال الحسن بن علي الطوسي: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي سمعت البويطي يقول: **سئل الشافعي**: كم أصول الأحكام؟ فقال: خمس مائة. قيل له: كم أصول السنن؟ قال: خمس مائة قيل له: كم منها عند مالك؟ قال: كلها إلا خمسة وثلاثين حديثا قيل له: كم عند ابن عيينة؟ قال: كلها إلا خمسة.

قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: من حلف باسم من أسماء الله فحنث فعليه الكفارة؛ لأن اسم الله غير مخلوق، ومن حلف بالكعبة، وبالصفا والمروة فليس عليه كفارة؛ لأنه مخلوق.

قال حرملة: سمعت الشافعي يقول: وددت أن كل علم أعلمه تعلمه الناس أوجر عليه ولا يحمدوني.

قال محمد بن مسلم بن وارة: سألت أحمد بن حنبل: ما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أهي أحب إليك أو التي بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي عملها بمصر، فإنه وضع هذه الكتب بالعراق، ولم يحكمها ثم رجع إلى مصر فأحكم تلك وقلت لأحمد: ما ترى لي من الكتب أن أنظر فيه رأي مالك أو الثوري، أو الأوزاعي؟ فقال لي قولا أجلهم أن أذكره، وقال: عليك بالشافعي فإنه أكثرهم صوابا وأتبعهم للآثار.

قال عبد الله بن ناجية الحافظ: سمعت ابن وارة يقول: قدمت من مصر فأتيت أحمد بن حنبل فقال

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٨/٢٥٦

لي: كتبت كتب الشافعي؟ قلت: لا قال: فرطت ما عرفنا العموم من الخصوص وناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي قال: فحملني ذلك على الرجوع إلى مصر فكتبتها.

تفرد بهذه الحكاية عن ابن ناجية: عبد الله بن محمد الرازي الصوفي وليس هو بثقة.

قال محمد بن يعقوب الفرجي: سمعت علي بن المديني يقول: عليكم بكتب الشافعي.." (١)

٨١. "الحمامي حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن سلم الختلي حدثني أبو الحسن علي ابن إسحاق القاري حدثني أبو عمرو العثماني قال لما دخل الشافعي إلى مصر كلمه أصحاب مالك فأنشأ يقول

(أأنثر درا بين راعية الغنم ... وأنثر منظوما لراعية النعم)

(لئن كنت قد ضيعت في شر بلدة ... فلست مضيعا بينهم غرر الكلم)

(فإن فرج الله الكريم بلطفه ... وأدركت أهلا للعلوم وللحكم)

(بثثت مفيدا واستفدت ودادهم ... وإلا فمخزون لدي ومكتتم)

(ومن منح الجهال علما أضاعه ... ومن منع المستوجبين فقد ظلم)

أخبرنا محمد بن إسماعيل ابن الضياء الحموي قراءة عليه وأنا أسمع أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن البخاري سماعا أخبرنا الإمام أبو سعد عبد الله بن عمر بن أحمد بن منصور بن الصفار النيسابوري أخبرنا زاهر بن طاهر الشحامي

ح قال ابن البخاري وأخبرنا أبو الفتح منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي أخبرنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل بن محمد الفارسي قالا أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الخسروجردي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ حدثني حمزة بن علي العطار بمصر حدثنا الربيع بن سليمان قال **سئل الشافعي**." (٢)

٨٢. "عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم ثم أنشأ الشافعي لنفسه البيتين بعينيهما غير أن في هذه الرواية فهذا زاهد في علم هذا

أخبرنا أبي تغمده الله برحمته أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن بن سالم بن الصواف بدمشق أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي أخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن ابن الحسين الموازيني عن القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٢٥٧/٨

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، السبكي، تاج الدين ٢٩٤/١

القضاعي المصري كتابة قال قرأت على أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن عمرو بن شاكر القطان حدثني الحسن بن علي بن محمد بن إسحاق الحلبي حدثني جداي محمد وأحمد قالا سمعنا جعفر بن أحمد بن الرواس بدمشق يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول خرجنا مع الشافعي من مكة نريد منى فلم ننزل واديا ولم نصعد شعبا إلا وهو يقول

(يا راكبا قف بالمحصب من منى ... واهتف بقاعد خيفها والناهض)

(سحرا إذا فاض الحجيج إلى منى ... فيضا كملتطم الفرات الفائض)

(إن كان رفضا حب آل محمد ... فليشهد الثقلان أني رافضي)

أخبرتنا فاطمة بنت أبي عمر إذنا عن محمد بن عبد الهادي عن الحافظ أبي طاهر السلفي أخبرنا أبو الحسن الموازيني عن القاضي أبي عبد الله القضاعي أخبرنا أبو عبد الله القطان حدثني عبد الرحمن بن محمد بن الحسن بن يوسف الصدفي حدثنا أبو بكر محمد بن بشر العكري حدثنا الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي عن مسألة فأعجب نفسه فأنشأ يقول." (١)

٨٣. "لامتناع العدم عليه واستلزام الحدوث سابقة العدم وافتقار المحدث إلى محدث ووجوب وجوده بنفسه سبحانه وتعالى هذا نص إمامه فهلا اكتفى به

ولقد أتى إمامه في هذا المكان بجوامع الكلم وساق أدلة المتكلمين على ما يدعيه هذا المارق بأحسن رد وأوضح معان مع أنه لم يأمر بما أمر هذا الفريق

وقد قال الشافعي رضي الله عنه سألت مالكا عن التوحيد فقال محال أن نظن بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه علم أمته الاستنجاء ولم يعلمهم التوحيد وقد قال صلى الله عليه وسلم (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) الحديث فبين مالك رضي الله عنه أن المطلوب من الناس في التوحيد هو ما اشتمل عليه هذا الحديث ولم يقل من التوحيد اعتقاد أن الله تعالى في جهة العلو

وسئل الشافعي رضي الله عنه عن صفات الله فقال حرام على العقول أن تمثل الله تعالى وعلى الأوهام أن تحد وعلى الظنون أن تقطع وعلى النفوس أن تفكر وعلى الضمائر أن تعمق وعلى الخواطر أن تحيط إلا ما وصف به نفسه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم

ومن تقصى وفتش وبحث وجد أن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين والصدر الأول لم يكن دأبهم غير الإمساك عن الخوض في هذه الأمور وترك ذكرها في المشاهد ولم يكونوا يدسونها إلى العوام ولا يتكلمون

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، السبكي، تاج الدين ١/٢٩٩

بها على المنابر ولا يوقعون في قلوب الناس منها هواجس كالحريق المشعل وهذا معلوم بالضرورة من سيرهم وعلى ذلك بنينا عقيدتنا وأسسنا نحلتنا وسيظهر لك إن شاء الله تعالى موافقتنا للسلف ومخالفة المخالف طريقتهم وإن ادعى الاتباع فما سالك غير الابتداع." (١)

٨٤. "كلامه في أصول العقائد

قال الإمام أحمد بن حنبل: كان الشافعي إذا ثبت عنده الحديث قلده، وخير خصائله لم يكن يشتهي الكلام، إنما همته الفقه.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت الربيع قال: أخبرني من سمع الشافعي، يقول: لأن يلقى الله المرء بكل ذنب، خلا الشرك بالله تبارك وتعالى، خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء، ورواه غير واحد عن الربيع، أنه سمع الشافعي يقول ذلك.

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: سمعت الشافعي، يقول: لو علم الناس ما في الكلام في الأهواء، لفروا منه، كما يفر من الأسد، وقال أبو ثور وغير واحد عن الشافعي، رحمه الله، أنه قال: حكمي في أصحاب الكلام أن يطاف بهم في القبائل، وينادي عليهم: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأقبل على الكلام.

قال أبو نعيم بن عدي، وغيره: قال داود بن سليمان، عن الحسين بن علي، سمع الشافعي، يقول: حكمي في أهل الكلام: حكم عمر في صبيغ.

وقال البويطي: سمعت الشافعي، يقول: عليكم بأصحاب الحديث، فإنهم أكثر الناس صوابا ، وعن الشافعي، قال: إذا رأيت رجلا من أصحاب الحديث، فكأنما رأيت رجلا من أصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم، جزاهم الله خيرا، حفظوا لنا الأصل، فلهم علينا الفضل.

وقال محمد بن إسماعيل: سمعت الحسين بن علي الكرابيسي، يقول: قال الشافعي: كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الجد، وما سواه فهو هذيان.

وعن الشافعي، رضي الله عنه، أنه أنشد:

كل العلوم سوى القرآن مشغلة ... إلا الحديث وإلا الفقه في الدين

العلم ما كان فيه قال حدثنا ... وما سوى ذاك وسواس الشياطين

وقال ابن خزيمة: سمعت الربيع، يقول: لما كلم الشافعي حفصا الفرد، فقال حفص: القرآن مخلوق،

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، السبكي، تاج الدين ٩/٤٠

فقال له الشافعي، رضي الله عنه، كفرت بالله العظيم.

ورواه ابن أبي حاتم، عن الربيع: حدثني من أثق به، وكنت حاضرا في المجلس، فقال حفص الفرد: القرآن مخلوق، فقال الشافعي: كفرت بالله العظيم.

وقال البيهقي: أخبرنا الحاكم: أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر العدل، حدثني حمك بن عمرو العدل، حدثنا محمد بن عبد الله بن فورش، عن علي بن سهل الرملي، أنه قال: سألت الشافعي، رضي الله عنه، عن القرآن، فقال: كلام الله غير مخلوق.

قلت: فمن قال بالمخلوق، عما هو عندك؟ قال لي: كافر بالله، وقال الشافعي، ما لقيت أحدا منهم، يعني: من أستاذيه، إلا قال: من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.

وقال الربيع: سمعت الشافعي، يقول في قول الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] ، علمنا بذلك أن قوما غير محجوبين ينظرون إليه، لا يضامون في رؤيته، كما جاء عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «ترون ربكم كما ترون الشمس، لا تضامون في رؤيتها» .

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: سمعت أبا محمد، جعفر بن محمد بن الحارث، يقول سمعت أبا عبد الله الحسين بن محمد بن الضحاك، المعروف بابن بحر، يقول: سمعت أبا إسماعيل بن يحيى المزني، يقول: سمعت ابن هرم، يعني: إبراهيم بن محمد بن هرم، وكان من علية أصحاب الشافعي، يقول: سمعت الشافعي، يقول في قول الله، عز وجل: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] ، فلما حجبهم في السخط كان في هذا دليل على أنهم يرونه في الرضا، فقال له أبو النجم القزويني: يا أبا إبراهيم، به تقول؟ قال: نعم، وبه أدين الله، فقام إليه عصام فقبل رأسه، وقال: يا سيد الشافعيين، اليوم بيضت وجوهنا.

وقد روي من غير وجه عن الشافعي نحوه.

وقال ابن خزيمة: أنشدنا المزني، قال: أنشدنا الشافعي، لنفسه:

ما شئت كان وإن لم أشأ ... وما شئت إن لم تشأ لم يكن

خلقت العباد على ما علمت ... ففي العلم يجري الفتى والمسن

فمنهم شقي ومنهم سعيد ... ومنهم قبيح ومنهم حسن

على ذا مننت وهذا خذلت ... وهذا أعنت وذا لم تعن

ورواه البيهقي، عن عبد الرحمن السلمي: سمعت أحمد بن محمد بن مقسم، أخبرني بعض أصحابنا،

أخبرني المزني، قال: دخلت على الشافعي في مرضه، الذي مات فيه، فأنشدني لنفسه، فذكر هذه الأبيات.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني الزبير بن عبد الله بن عبد الواحد الحافظ، حدثنا أبو أحمد حامد بن عبد الله المروزي، حدثنا عمران بن فضالة، حدثنا الربيع بن سليمان، قال: سئل الشافعي عن القدر، فأنشأ يقول: وذكرها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي: سمعت حرملة بن يحيى، قال: اجتمع حفص الفرد، ومصلان." (١)

٨٥. "فصل في معرفته بالكتاب والسنة، ومتابعته لهما ووقفه عندهما، رضي الله عنه

قال الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: أخبرنا أبو الوليد، أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عبيدة، قال: كنا نسمع من يونس بن عبد الأعلى تفسير زيد بن أسلم، فقال لنا يونس: كنت أولا أجالس أصحاب التفسير، وأناظر عليه، فكان الشافعي إذا أخذ في التفسير، كأنه شهد التنزيل، وقال أبو حسان الزيادي: ما رأيت أحدا أقدر على معاني القرآن، والعبارة على المعاني، والاستشهاد على ذلك من قول الشعر واللغة منه، رواه ابن عساكر.

وروى البيهقي، عن الحاكم، عن الزبير بن عبد الواحد، عن أبي سعيد: محمد بن عقيل الفاريابي، عن الربيع، أو المزني: إن شيخا سأل الشافعي، رضي الله عنه، عن الحجة في الدين؟ فقال: كتاب الله وسنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، واتفاق الأمة، فقال له الشيخ: من أين قلت: اتفاق الأمة، أمن الكتاب، أو السنة؟ فقال: من كتاب الله، فقال: من أين هذا في كتاب الله تعالى؟ قد أجلتك ثلاثة أيام، فإن جئت بحجة، وإلا تبت إلى الله، فلما كان اليوم الثالث، وجاء الشيخ، تلا عليه الشافعي، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] .

قال الشافعي، رضي الله عنه: لا يصليه على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض، قال: فقال الشيخ: صدقت، وقام فذهب.

وقال الحافظ البيهقي: أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد الماليني، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا عبد الله بن وهب، يعني: الدينوري، حدثنا عبد الله بن محمد بن هارون الفريابي، سمعت الشافعي محمد بن إدريس بمكة، يقول: سلوني ما شئتم أجبكم من كتاب الله ومن سنة رسول الله، قال: فقلت له:

---

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير ص/

أصلحك الله: ما تقول في المحرم يقتل زنبورا؟ فقال: نعم، بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] ، وحدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة، قال: قال رسول الله، صلى الله
عليه وسلم: " اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر ".

وحدثنا سفيان، عن مسعر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أنه أمر المحرم بقتل الزنبور، ورواها ابن عساكر من وجه آخر عن عبد الله بن وهب الدينوري بها، وجعل ذلك ببيت المقدس.

واستأنس ابن عساكر لذلك في إيراد الشافعي في تاريخ دمشق، لأنه دخل الشام، وقال: لعله سئل عن ذلك مرتين في الموضعين، والله أعلم.

وقال البيهقي، عن الحاكم، عن الأصم محمد بن يعقوب، عن الربيع، عن الشافعي، أنه قال: الأصل كتاب الله، أو سنة، أو إجماع الناس، أو قول بعض أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم.

وهذا من أدل الدليل على أن مذهبه: أن قول الصحابي حجة، وهو الذي عول عليه البيهقي وغيره من الأصحاب، وزعم الأكثرون منهم: الشيخ أبو حامد الإسفراييني، أنه رجع عن هذا في الجديد، ورأى فيه أن قول الصحابي ليس بحجة، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الربيع، قال: سمعت الشافعي، ودخلت عليه وهو مريض، فذكر ما وضع من كتبه فقال: وددت أن الخلق تعلمه ولا ينسب إلى منه شيء أبدا، وحدثنا أبي: حدثني حرملة بن يحيى، قال: سمعت الشافعي، يقول: وددت أن كل علم أعلمه يعلمه الناس أوجر عليه، ولا يحمدوني.

وقال البيهقي عن الحاكم: سمعت أبا الحسين محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي، يقول: سمعت يحيى بن منصور القاضي، يقول: سمعت أبا بكر محمد ابن إسحاق بن خزيمة، وقلت له: هل تعرف سنة لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، في الحلال والحرام، لم يودعها الشافعي في كتابه؟ قال: لا.

قال: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: قال أبو الوليد الفقيه، حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني، حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، يقول: سمعت الشافعي، يقول: لولا أن يطول على الناس لوضعت في كل مسألة جزء حجج وبيان.

وقال ابن أبي حاتم أيضا: حدثنا بحر بن نصر الخولاني المصري، قال: قدم الشافعي من الحجاز، فبقى أربع سنين بمصر، ووضع هذه الكتب في أربع سنين، ثم مات.

وكان أقدم معه من الحجاز كتب ابن عيينة، وخرج إلى يحيى بن حسان، فكتب عنه، وأخذ كتبا من أشهب بن عبد العزيز، يقال فيه آثار وكلام من كلام أشهب، وكان يضع الكتب بين يديه، ويصنف الكتب، فإذا ارتفع له كتاب: جاءه كاتب يقال له: ابن هرم فيكتب، ويقرأ عليه البويطي، ويجمع من يحضر ليسمع، فيعلم في كتاب ابن هرم ثم ينسخونه بعد، فكان الربيع على حوائج الشافعي، فربما غاب في حاجة، فيعلم له، فإذا رجع، قرأ الربيع عليه ما فاته.

وقال البويطي: سمعت الشافعي، رضي الله عنه، يقول: لقد ألفت هذه الكتب، ولم آل فيها، ولا بد أن يوجد فيها الخطأ، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] ، فما وجدتم في كتبي هذه مما يخالف الكتاب والسنة، فقد رجعت عنه.

وقال البيهقي: عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن الأصم، عن الربيع، سمعت الشافعي، يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقولوا بها، ودعوا ما قلته.

وقال البيهقي: عن الحاكم، عن الأصم، عن الربيع: سمعته يقول.

وقال له رجل: يا أبا عبد الله تأخذ بهذا الحديث؟ فقال: متى رويت عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثا صحيحا، ولم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي، يقول: وذكر نحوه، وقال: سمعته، يقول: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني، إذا رويت عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثا ولم أقل به، رواه البيهقي، عن الحاكم، عن أبي عمرو ابن السماك، عن أبي سعيد الجصاص، عن الربيع.

وقال الحميدي: روى الشافعي يوما حديثا، فقلت: أتأخذ به؟ فقال: أرأيتني خرجت من كنيسة وعلى زنار؟ حتى إذا سمعت من رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديثا لا أقول به! .

وقال ابن أبي حاتم: عن أبي محمد البستي السجستاني، فيما كتب إليه، قال: قال أبو ثور: سمعت الشافعي، يقول: كل حديث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فهو: قولي، وإن لم تسمعوه مني، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي: سمعت حرملة بن يحيى، يقول: قال الشافعي: كل ما قلت فكان عن النبي، صلى الله عليه وسلم، خلاف قولي مما يصح، فحديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أولى فلا تقلدوني.

وقال القاضي أبو عمر البسطامي: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن الجارود: سمعت المزني، يقول: سمعت الشافعي، يقول: إذا وجدتم سنة، فاتبعوها، ولا تلتفتوا إلى قول أحد.

وعن البويطي، قال: سئل الشافعي: كم أصول الأحكام؟ قال خمس مائة، فقيل له: كم أصول السنن؟ قال: خمس مائة.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: قال الشافعي: أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح، فأعلمني حتى أذهب إليه، كوفيا كان، أو بصريا، أو شاميا، رواه الخطيب البغدادي، عن الحافظ أبي نعيم الأصبهاني، عن أبي القاسم الطبراني، قال: سمعت عبد الله بن أحمد يذكره عن أبيه.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، فيما كتب إلي، قال: قال أبي: قال لنا الشافعي: أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث صحيحا، فأعلموني، كوفيا كان، أو بصريا، أو شاميا، حتى أذهب إليه، إذا كان صحيحا، ورواه البيهقي من غير وجه عن عبد الله بن أحمد يذكره، ثم قال: وإنما أراد حديث أهل العراق، لأن المتقدمين من أهل الحجاز كانوا لا يفكرون في رواية أهل العراق، ولا يأخذون بها، لما بلغهم من مساهلة بعضهم في الرواية، فلما قام لعلم حديثهم، ومعرفة رواية حفاظهم، وميزوا صحيح الحديث من سقيمه، أخذ الشافعي بما صح من ذلك.

وكان أحمد بن حنبل من أهل العراق، وكان قد عرف من أحوال رواتهم، ما عساه يخفي على علماء الحجاز في ذلك، فرجع الشافعي إليه في معرفة أحوال رواة الحديث من أهل العراق، ثم كان الشافعي أعرف منه بأحوال رواة الحجاز وذلك بين في مذاكرتهما، انتهى كلامه.." (١)

٨٦. "الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٩] ؛ فلهذا استحب أصحابنا هذا الصنيع في جميع الصلوات للإمام والمأموم والمنفرد.

وكان ذا همة علية، وقدرة بليغة، وعبارة وسيعة، في حال المناظرة، قال بعض من وصفه: إنه لو شاء أن يقيم دليلا على هذه السارية التي من حجارة، أنها من خشب لفعل ذلك، وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: لو رأيت الشافعي يناظرك لظننت أنه سبع يأكلك، وفي رواية، قال: كنت إذا رأيت من يناظر الشافعي رحمته.

وقال أيضا: الشافعي علم الناس الحجج، وقد صح عنه من غير وجه، أنه قال: ما ناظرت أحدا على الغلبة، وقال أيضا: ما عرضت الحجة على أحد فقبلها إلا عظم في عيني، ولا عرضتها على أحد فردها إلا سقط من عيني.

---

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير ص/

وقال الربيع، فيما رواه ابن عساكر بسند عنه **سئل الشافعي** عن مسألة، فأعجب بنفسه، فأنشأ يقول:

إذا المشكلات تصدينني ... كشفت حقائقها بالنظر

ولست بإمعة في الرجال ... أسائل هذا وذا ما الخبر

ولكنني مدره الأصغرين ... فتاح خير وفراج شر

ورواها أبو علي بن حمكان بسند عن المزني، أن رجلا سأل الشافعي عن رجل في فيه تمرة، فحلف بالطلاق أنه لا يبلعها ولا يرمي بها، فقال له الشافعي: يبلع نصفها، ويرمي نصفها، حتى لا يكون بالعا لها." (١)

٨٧. "الفضل بن عبدان، وأبو منصور بن مهران، وذهب إلى جواز الصلاة على قبر النبي، صلى الله عليه وسلم، فرادى، نقله ابن المنذر، وقال الحاكم: سمعت أبا الوليد، سمعت الحسن بن سفيان، سمعت حرملة، يقول: **سئل الشافعي**، رضي الله عنه، عن رجل وضع في فمه تمرة، فقال لامرأته: إن أكلتها فأنت طالق، وإن طرحتها فأنت طالق، فقال الشافعي: يأكل نصفها، ويطرح نصفها، قال أبو الوليد: سمع من أبي العباس بن سريج هذه الحكاية، وبني عليها باقي تفريعات الطلاق، قال الحاكم: أرانا أبو الوليد نقش خاتمه، الله ثقة، حسان بن محمد، وقال: أرانا عبد الملك بن محمد بن عدي نقش خاتمه، الله ثقة، عبد الملك بن محمد، وقال: أرانا الربيع نقش خاتمه، الله ثقة، الربيع بن سليمان، وقال: كان نقش خاتم الشافعي، رضي الله عنه، الله ثقة، محمد بن إدريس، توفي في ربيع الأول سنة تسع وأربعين وثلاث مائة، عن اثنتين وسبعين سنة، رحمه الله، ويقع حديثه في السنن الكبير للبيهقي عن

الحاكم عنه كثيرا.

الحسن بن أحمد بن يزيد أبو سعيد الإصطخري

شيخ الشافعية ببغداد، ومحتسبها، ومن أكابر أصحاب الوجوه في المذهب، روى الحديث عن: أحمد بن منصور الرمادي، وحفص بن عمرو الربالي، وحنبل بن إسحاق، وسعدان بن نصر، وعنه: الدارقطني، وابن المظفر، وابن شاهين، وغيره، وكان ورعا، دينا، زاهدا، قيل: إن قميصه، وعمامته،

---

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير ص/١٩

وطيلسانه، وسراويله، كان كله من شقة واحدة، وقال أبو إسحاق المروزي: لما دخلت بغداد، لم يكن بها من يستحق أن يدرس عليه، إلا ابن سريج، وأبو سعيد الإصطخري، رحمهما." (١)

٨٨. "فدلت الآية الكريمة على أنهم لما كانوا صابرين على أمره تعالى وترك زواجره وتصديق رسله وأتباعهم فيما جاءوهم به كان منهم أئمة يهدون إلى الحق بأمره ويدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر١.

ولا تأتي الإمامة في الدين والتمكين إلا بعد التمحيص والابتلاء، فمن صبر وثبت عند الابتلاء موقنا بنصر الله نال شرف التمكين.

قال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

"سئل بعضهم أيما الابتلاء أو التمكين؟ فقال: الابتلاء ثم التمكين٢.

وسئل الشافعي رحمه الله: " أيما أفضل للرجل أن يمكن أو يبتلى؟ فقال: لا يمكن حتى يبتلى، والله عز وجل ابتلى أولى العزم من رسله، فلما صبروا مكنهم"١٣. هـ.

وحول ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " الإمامة في الدين موروثة عن الصبر واليقين"٤.

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله: " بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين"٥.

ويحلل ذلك فيقول: " فباليقين يعلم حقيقة الأمر والنهي والثواب والعقاب، وبالصبر ينفذ ما أمر به ويكف نفسه عما نهى عنه ولا يحصل له التصديق بالأمر والنهي ، إنه من عند الله وبالثواب والعقاب إلا باليقين، ولا يمكنه الدوام

١-تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير٣/٤٧١ اختصره، وعلق عليه واختار أصح رواياته محمد نسيب الرفاعي- ن مكتبة المعارف- الرياض- ط"١٤١٠هـ-١٩٨٩م" بتصرف.

٢- مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب- القسم الرابع- التفسير ص ٣٠، ومختصر زاد المعاد ص ١٦٤.

٣- المرجع السابق – مختصر زاد المعاد ص ١٦٤.

٤-مجموع الفتاوى ١٠/٣٩.

---

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير ص/٢٤٧

٥-إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان٢/١٩٧، تحقيق محمد حامد الفقي- ن دار المعرفة- بيروت- لبنان- ط/بدون.." (١)

(١) احتساب الشيخ محمد بن عبد الوهاب (رحمه الله)، مرفت بنت كامل بن عبد الله أسرة ص/١٧٧